



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر * بسكرة *

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - قطب شتمة -

قسم العلوم الإنسانية

شعبة التاريخ



عنوان المذكرة

منظمة الوحدة الإفريقية و دورها في حل النزاعات
الحدودية
النزاع السنغالي الموريتاني- أنموذجا -

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في تخصص التاريخ المعاصر

إشراف الأستاذ(ة):

محمد الطاهر بنادي

إعداد الطالبة:

آمنة سلمى

السنة الجامعية: 2013/2012 م



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر * بسكرة *

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - قطب شتمة -

قسم العلوم الإنسانية

شعبة التاريخ



عنوان المذكرة

منظمة الوحدة الإفريقية و دورها في حل النزاعات
الحدودية
النزاع السنغالي الموريتاني- أنموذجا -

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في تخصص التاريخ المعاصر

إشراف الأستاذ(ة):

محمد الطاهر بنادي

إعداد الطالبة:

آمنة سلمي

السنة الجامعية: 2013/2012 م

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

"إِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (1) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ

(2) إِقْرَأْ وَ رَبُّكَ الْأَكْرَمُ (3) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (4) عَلَّمَ

الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (5) "

*سورة العلق الآية 05 *

شكر و عرفان:

الحمد لله الذي وفقني على إتمام هذا العمل المتواضع والصلاة والسلام على اشرف المرسلين،
أتوجه بالشكر الجزيل إلى الأستاذ عبد الكريم قرين الذي ساعدني على الإلمام بالمادة العلمية و
شجعني على الخوض في غمار هذا البحث ، كذلك أتوجه بالشكر إلى الأستاذ بنادي محمد
الطاهر على توجيهاته العلمية و إرشاداته،

كما أتوجه بالشكر إلى جميع أساتذة العلوم الإنسانية بصفة عامة و التاريخ بصفة خاصة(بلقاسم
ميسوم، اجقو علي ،مصمودي نصر الدين، غربي الحواس، فريح لخميسي ،بو عافية السعيد، ابرير
حمودي، بوغدادة الأمير، شلبي شهرزاد، شلوق فتيحة)،
على مجوداتهم طيلة المشوار الدراسي.

الإهداء

أهدي عملي المتواضع.....

إلى كل الشهداء.....

إلى التي لا تقدر بثمن أمي الغالية " نعيمة " التي تحملت معي أعباء هذا العمل وساعدتني على

انجازه أطال الله في عمرها

إلى الذي لا يكرره الزمن أبي الغالي " منصف " الذي أعانني و ساعدني على انجاز هذا العمل

أطال الله في عمره

إلى جميع إخوتي الأعزاء ناصر ، هالة ، أميرة ، عبد الرحمان

إلى ابنة عمي العزيزة سعيدة وإلى جدي و جدي وجميع أحوالي وخالاتي وأعمامي و عماتي و

أبنائهم

وإلى كل صديقاتي العزيزات دون استثناء

وإلى كل من علمني حرفا

وإلى كل من يعرف أمنة

شكل مؤتمر برلين الثاني (1884 - 1885م) مجالاً لحماية المصالح الاستعمارية ، و اضافةا للشرعية الدولية للسيطرة على كافة أرجاء القارة الإفريقية ، وتقسيما بين الدول الأوروبية ، و لكن التاريخ الإستعماري الذي حمل في طياته مختلف مظاهر الاستبداد والظلم، اقتضى وجود التضامن الإفريقي الذي تشكلت بموجبه جملة مبادئ الشخصية الإفريقية لمواجهة هذا الاستعمار، فمع نهاية القرن التاسع عشر بدأت تتبلور فكرة الوحدة الإفريقية التي كانت بداياتها بتشكيل حركة الجامعة الإفريقية ، و قد ترجمت بدورها جملة من المطالب الإفريقية ، وصولاً إلى قيام منظمة الوحدة الإفريقية عام 1963 م والتي سعت إلى تحقيق الوحدة و القضاء على الاستعمار بمختلف أشكاله.

لقد خلفت جملة السياسات التي اتخذها الاستعمار في إفريقيا بغية إضعاف الدول الإفريقية واستمرار إخضاعها ، العديد من المشاكل التي واجهت هذه الدول بعد نيلها للاستقلال و تعد مشكلة الحدود من أبرز هذه المشكلات، لان هذه الحدود ما هي في واقعها إلا حدود مصطنعة صاغتها الدول الاستعمارية عن طريق اتفاقيات أو معاهدات وغيرها لحماية المصالح الأوروبية، مما أدى بهذه الحدود إلى خلق العديد من النزاعات و الصراعات بين الدول الإفريقية.

وكما اشرنا سابقا بان منظمة الوحدة الإفريقية قامت لأجل تحقيق الوحدة و القضاء على مختلف أشكال الإستعمار كما حملت على عاتقها حل النزاعات التي قد تقع بين الدول الإفريقية ومن بينها المشاكل الحدودية وذلك بحسب ما أشار إليه ميثاق المنظمة .

و من هذا المنطلق توجهنا بالدراسة و البحث حول الإشكالية المطروحة و المتمثلة في منظمة الوحدة الإفريقية و دورها في حل النزاعات الحدودية ، بحيث خصصنا النزاع السنغالي الموريتاني أنموذجا للدراسة .

أسباب اختيار الموضوع:

يرجع اختيارنا للموضوع لمجموعة من الاعتبارات من بينها:

- وجود وحدة فكرية بين كافة الشعوب الإفريقية، رغم التنوع الفكري الذي يسود القارة الإفريقية.
- يعتبر قيام منظمة الوحدة الإفريقية نقطة انعطاف في تاريخ إفريقيا.

- ضرورة إثبات كيان القارة الإفريقية للرد على مختلف الأفكار الأوروبية، التي تجرد إفريقيا من حضارتها و إرثها الثقافي في حين ترجع الفضل في ذلك للاستعمار الأوروبي.
- عدم وجود دراسات جزائرية كافية حول الموضوع.
- الميول الشخصية للباحث حول البحث و الدراسة حول الموضوع و تاريخ إفريقيا بصفة عامة.

الإطار الزماني و المكاني للموضوع:

يمكن تحديد الإطار الزمني للموضوع بالفترة التي ابتدأ فيها عقد أول مؤتمرات الجامعة الإفريقية سنة 1900م وصولاً إلى عام 1963م وهي السنة التي أعلن فيها عن قيام منظمة الوحدة الإفريقية، في حين يرجع الإطار المكاني للموضوع إلى إثيوبيا مقر المنظمة بعد انتشار الفكرة في كافة أرجاء القارة الإفريقية.

إشكالية الموضوع:

تتمثل إشكالية الموضوع في مجموعة تساؤلات منها:

- هل كانت منظمة الوحدة الإفريقية منذ نشأتها ميداناً للتعبير عن أفكار وآمال الشعوب الإفريقية؟
- هل استطاعت منظمة الوحدة الإفريقية تحقيق أهدافها؟
- هل كانت لمنظمة الوحدة الإفريقية فاعلية في حل النزاعات الحدودية؟
- ماهي خلفيات النزاع السنغالي الموريتاني؟

الدراسات السابقة:

حظيت منظمة الوحدة الإفريقية ببحوث و دراسات سابقة منها الدراسات التي قام بها " بطرس بطرس غالي" في (منظمة الوحدة الإفريقية) كذلك (العلاقات الدولية في إطار منظمة الوحدة الإفريقية) ، كذلك عبد القادر رزيق المخادمي (منظمة الوحدة الإفريقية-التحدي و الأمل-)، هذا و بالإضافة إلى مجموعة من كتب تاريخ إفريقيا التي تناولت الموضوع بالدراسة ، و أما إذا تحدثنا عن النزاع السنغالي الموريتاني فإننا نجد منها صالح بكتاش (النزاع السنغالي الموريتاني) ، عبد الرازق إبراهيم و شوقي

الجميل في كتابه (دراسات في تاريخ غرب إفريقيا) بالإضافة إلى مجموعة مقالات منها مقال (أبعاد الصراع السنغالي الموريتاني) لهويدا علي رومان.

منهج الدراسة:

لقد اتبعنا أثناء سيرورة البحث منهجا تاريخيا تحليليا، و ذلك انطلاقا من عرض الأحداث وتحليلها من خلال المضمون للوصول إلى مجموعة من الاستنتاجات حول موضوع الدراسة.

عرض الموضوع:

نظرا لطبيعة الموضوع اخترنا خطة تتألف من مقدمة وفصلين و خاتمة.

مقدمة: وفيها عرض للموضوع من جوانبه المختلفة.

الفصل الأول: و كان عنوانه منظمة الوحدة الإفريقية حيث تطرقنا فيه لنشأة الجامعة الإفريقية و مؤتمراتها لكونها الجذور الأساسية للمنظمة ثم تحدثنا عن المؤتمرات السابقة لقيام المنظمة ثم تناولنا دراسة المؤتمر التأسيسي الذي أعلن فيه عن قيام المنظمة و ميثاقها بالإضافة إلى مجموعة الأهداف و المبادئ المنوطة لأجل ذلك.

الفصل الثاني: تحت عنوان النزاع السنغالي الموريتاني الذي تطرقنا فيه للتطور التاريخي لكلا من الدولتين من حيث الجغرافية و مرحلة الاستعمار و المقاومة مبرزين دور الاستعمار في ترسيم الحدود ، كذلك تناولنا الجذور التاريخية للنزاع، والمراحل التي مر بها النزاع، وصولا إلى جهود منظمة الوحدة الإفريقية في تسويته.

خاتمة: تم فيها عرض أهم النتائج المتوصل إليها وهي عبارة عن إجابات حول تساؤلات إشكالية الموضوع وكما أدرجنا مجموعة من الملاحق التي تدور حول الموضوع.

المصادر و المراجع:

لقد اعتمدت في انجاز هذا البحث على مجموعة من المصادر نذكر منها: - مؤلفات الدكتور بطرس غالي بطرس (منظمة الوحدة الإفريقية) و(العلاقات الدولية في إطار منظمة الوحدة الإفريقية)، بحيث يتناول بالبحث و الدراسة منظمة الوحدة الإفريقية مبرزا دورها ويعدان مصدران أساسيان ، كذلك

خياط محمد أبو الفتوح في كتابه (الوحدة الإفريقية)، وجعفر عباس حميدي (تاريخ إفريقيا الحديث والمعاصر) ، و رجب يحي حلمي (الرابطة بين جامعة الدول العربية و منظمة الوحدة الإفريقية) ، هذا وبالإضافة إلى مجموعة مؤلفات اختصت بالدراسة حول النزاع السنغالي الموريتاني منه صالح بكتاش (النزاع السنغالي الموريتاني) و هو عبارة عن مصدر مهم تناول كافة جوانب و أبعاد النزاع ، بالإضافة إلى مجموعة من المقالات التي وردت في مجلة السياسة الدولية ، بحيث تعد هذه المجلة خزانة و مصدرا للتاريخ السياسي، ومن بين هذه لمقالات نذكر أبعاد (الصراع السنغالي الموريتاني) لهويدا علي رومان كذلك نجد عبد

المنعم احمد فارس (السنغال بعد سنغور)، ومن المصادر الأجنبية نذكر:

- faid herbe,(le Sénégal-la France dans l'Afrique occidentale)

-g-véronique (les événement de 1989 ou le conflit Mauritanie-sénégal)

-Seydou kontès,(le Sénégal-une géopolitique)exceptionnel

وهي عبارة عن مؤلفات ساعدتنا في الدراسة حول ما يخص الفصل الثاني، هذا وقد تنوعت المادة العلمية من مصادر ومراجع بحيث تفاوتت أهمية كل منها.

صعوبات الدراسة:

لم تواجهنا في البحث صعوبات تذكر، سوى سبيل الإمام بالمادة العلمية لعدم توفرها بشكل كافي على مستوى الكلية لعدم توفر المراجع حول تاريخ إفريقيا، ويضاف إلى هذا ندرة المادة العلمية فيما يتعلق بالفصل الثاني.

الفصل الأول

منظمة الوحدة الإفريقية

1- الجامعة الإفريقية

أ- نشأتها

ب- مؤتمراتها

2- المؤتمرات التمهيدية للمنظمة

أ- الاتحادات الإفريقية

ب- المجموعات الإفريقية

3- المؤتمرات التأسيسية

4- قيام منظمة الوحدة الإفريقية

أ- المؤتمر التأسيسي

ب- هيكلها

قال كوامي نكروما:

«..... إن الاستقلال و الوحدة أمران متلازمان ، ولا بد في عملية مجابهة الإستعمار الجديد من وحدة

القارة الإفريقية ، فعلاج جميع العلل الإفريقية من الفقر و الإستعمار الجديد و البلقنة و عدم التوحيد و

الخلافات الثقافية و اللغوية إنما يتمثل في وحدة سياسية و جنس إفريقي متحد في ظل حكومة اتحادية

واحدة.....».(1)

¹- أمين أسبر ، إفريقيا سياسياً و إقتصادياً و إجتماعياً ، دار دمشق ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1985 ، ص 121 .

1- الجامعة الإفريقية :

أ- نشأتها :

تعتبر "الجامعة الإفريقية" أو "البن أفريكانيزم"، بمثابة حركة فكرية تهدف إلى تحقيق استقلال ووحدة الشعوب الإفريقية مع التأكيد بضرورة إبراز ثراء الثقافة الإفريقية و مدى مساهماتها في بناء الصرح الحضاري العالمي⁽¹⁾، إذن فهذه الحركة هي تعبير عن الرغبة في تأكيد الذات الإفريقية و وحدتها⁽²⁾، و هذه المسيرة قد ولدت خارج القارة الإفريقية في عهد السيطرة الاستعمارية الشاملة⁽³⁾، بحيث انبثقت كأسطورة عرقية من أحشاء أولئك الذين كانوا أكثر الناس افتقاراً لحريتهم في إفريقيا، وبخاصة عند أحفاد العبيد السود في جزر البحر الكاريبي و في الولايات المتحدة الأمريكية⁽⁴⁾.

فهي تولدت نتيجة الإحساس بالغربة و الضعف و الاستغلال من قبل الأفارقة الزنوج⁽⁵⁾ في العالم الجديد حيث كان إدراكهم بأن التمييز ضدهم ينطلق من عقدة اللون أكثر من غيرهم، فارتفعت بذلك أصواتهم للمطالبة بالمساواة مع البيض⁽⁶⁾.

و مما تقدم ذكره يمكننا القول بأن هذه الحركة لم تتجاوز في بدايتها نطاقها الفلسفي الأخلاقي مع ارتكاز نشاطها خارج القارة، و لكن مع نهاية الحرب العالمية الثانية و التي كانت عاملاً هاماً في يقظة الشعوب

1 - منصف بكاي، الحركة الوطنية و إسترجاع السيادة بشرق إفريقيا، دار السبيل، الجزائر الطبعة الأولى، 2009، ص.149

2 - ضلع جمال محمد السيد، " قضايا الدولة في إفريقيا"، مجلة الدراسات الإفريقية، العدد 25، معهد البحوث و الدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة، 2003، ص 144

3 - جعفر عباس حميدي، تاريخ إفريقيا الحديث و المعاصر، دار الفكر، الأردن، الطبعة الأولى، 2002، ص 144.

4 - جوزيف كي زربو، تاريخ إفريقيا السوداء، ترجمة يوسف شلب الشام، ج2، منشورات وزارة الثقافة، الأردن، 1994، ص.1152.

5 - اول من صاغ مصطلح-الزنجية- هو ايمي سيزار سنة 1939، وتبناه على الفور ليوبولد سنغورثم ذاع بين أوساط النخبة المتحدثة بالفرنسية، (ينظر: ب.س. لويد، إفريقيا في عصر التحول الاجتماعي، ترجمة شوقي جلال، المجلس الوطني للثقافة والفنون و الآداب، الكويت، 1978، ص266).

6 - جعفر عباس حميدي، تاريخ، المرجع السابق، ص 144.

الإفريقية ، فقد أخذ يمتد منحاهما و أصبحت تشمل جميع أجزاء القارة الإفريقية و صارت هناك رؤية واقعية للقومية الإفريقية وتجسيد فعلي لمبدأ الاستقلال و بروز اتجاهات مختلفة في الحركة الوطنية.

إن المتتبع لمسار تطور الجامعة الإفريقية يجد أنها قد تشكلت من مجموعة أفكار و آراء تهدف إلى تجسيد فكرة القومية و البحث عن الوحدة الحقيقية ، و التي عبر عنها أبناء القارة الإفريقية بثنى الوسائل و حملتها على عاتقها نخبة المجتمع الإفريقي التي كانت تسعى إلى تحقيق و إثبات كيانها .

لقد استطاع بعض القادة الإفريقيين أن يفلتوا من قيود الاستعمار التي فرضها عليهم في أوطانهم من أجل العلم و المعرفة و التحقوا بالجامعات الغربية في أوروبا و أمريكا و برزوا في العلم و حققوا نتائج رائعة و تشبعوا بمبادئ الحرية و المساواة و الروح القومية في الوقت الذي كانوا يعرفون فيه و يحسون تماما بما أصاب أوطانهم من تمزق و تأخر في كل مجال⁽¹⁾ .

ومن بين هؤلاء الزعماء البارزين الرئيس الغيني احمد سيكوتوري والذي كان يرى بأن المهم بالنسبة لإفريقيا هوان تحقق وحدتها بغض النظر عن أي اعتبار آخر، وان تكون الولايات الإفريقية متحدة بينها فيما بينها، حيث يقول في مقال له بعنوان " الولايات الإفريقية " : " يمكن القول بإيجاز بان الإرادة السياسية هي الأساس، وقد باتت هذه الإرادة السياسية راسخة في أعماقنا ، نحن الغينيين ونحن نضع ثقتنا في جميع البلاد الإفريقية... " ⁽²⁾، كذلك الرئيس الغيني الزعيم نكروما الذي يتقارب في رؤيته مع سيكوتوري ، والذي كان يرى بضرورة تأكيد الشخصية الإفريقية و صياغة روابط الوحدة القومية التي تكفل تحقيق الهدف النهائي وهو تحقيق اتحاد الولايات و الجمهوريات الإفريقية، ولا يمكن أن يكون هناك أمن أو سلام في إفريقيا دون حرية أو وحدة سياسية⁽³⁾ .

و لا يخفى علينا فكر السنغالي "ليوبولد سيدار سنغور" ، الذي كان يريد من القارة الإفريقية ان تهتم بالحقاق بالقارات الأخرى و تعتزم السير متكافئة متساندة⁽⁴⁾، و كما تدور المفاهيم الأساسية في فكره حول

1- محمد أبو الفتوح خياط ، الوحدة الإفريقية ، دار المعارف ، مصر ، القاهرة ، 1965 ، ص 24 .

2- امين اسير، إفريقيا، المرجع السابق، ص 122.

3- جيمس دفي و روبرت ا.مانز، من الشرق والغرب إفريقيا تتكلم، ترجمة عبد الرحمان صالح، الدار القومية، القاهرة، (دت)،

ص ص 39، 40.

4- عبده بدوي، رجال من إفريقيا، الدار القومية، الإسكندرية ، 1965، ص 35.

فكرة "الزنجية" التي دافع عنها بشدة و بين انها ليست حضارة عنصرية ، ولكنها ثقافة متميزة خاصة بكل الشعوب السوداء

في مختلف قارات العالم، والفكرة الأساسية الأخرى هي الأفريقية والتي قال عنها بأنها تجمع بين قيم العروبة و الزنجية و الذي يتمثل في المصير المشترك الذي ربط على مدى العصور بين الشعوب الزنجية و الشعوب العربية⁽¹⁾.

و مما سبق ذكره يتضح لنا بأن الجامعة الإفريقية ولدت كفكرة ثم تطورت اثر تمسك الأفارقة بمطالبهم خارج الوطن.

ب- مؤتمراتها:

لقد كان للاضطهاد الكبير الذي عانته الشعوب الإفريقية الدور الأكبر في جمع كلمة أبناء هذه القارة فمن فم قاده نشاط حركة الجامعة الإفريقية في بدايتها الزنوج المستوطنون في أمريكا و جزر الكاريبي ذوي أصول إفريقي أمثال : " هنري سيلفستر وويليامز⁽²⁾ ، و ماركوس غارفي⁽³⁾ و الدكتور ديبوا⁽⁴⁾ " و الذين رفعوا أصواتهم باسم المساواة و رفض التمييز العنصري و عقدوا مؤتمرات الجامعة الإفريقية التي تعد كبدائية و حجر أساس لمسيرة الوحدة الإفريقية فيما بعد .

*مؤتمر عام 1900 م:

يعتبر المؤتمر الأول الذي عقد في لندن و قد دعا إلى عقده المحامي وويليامز⁵ و شارك فيه العديد من رجال الدين و المثقفين الزنوج، و كغيره من المؤتمرات فقد حمل مجموعة من المطالب تمثلت في نقاط

1- عبد المنعم احمد فارس،"السنغال بعد سنغور" ، مجلة السياسة الدولية ، العدد65، مؤسسة الاهرام ،القاهرة،1981،ص87.

2- سيلفستر وويليامز : و هو محامي إفريقي الأصل ، و هو أول من دعا للوحدة الإفريقية . (ينظر : صالح علي صبح ، النزاعات الإقليمية في نصف قرن 1945-1995 ، دار المنهل اللبناني،لبنان،1989،ص87) .

3- ماركوس غارفي: ولد بجامايكا، و هو من أسس رابطة تحسين أحوال الزنوج،(ينظر:د.ر.الستون، إفريقيا و العالم الجديد، تاريخ إفريقيا العام،ج7،المكتبة الكاثوليكية ،اليونيسكو،1990،ص752 .

4- ديبوا : ولد سنة 1868 تحصل على الدكتوراه من جامعة هارفرد و أسس الجمعية الوطنية للشعوب الملونة ، ينظر : منصف بكاي،الحركة ،المرجع السابق،ص ص 51،52 .

5- صالح علي صبح،النزاعات، المرجع السابق،ص87 .

أساسية منها المطالبة بحماية الشعوب الإفريقية من العدوان و النهب مما يمارسه البيض ضد السود في إفريقيا ، كما دعا إلى وحدة الشعوب السوداء و تحريرها من الإستعمار و لقد ظهرت في هذا المؤتمر لأول مرة كلمة الوحدة

الإفريقية حيث أصدر نداء لجميع المتحررين من أصل إفريقي ، للتجمع ضمناً لحقوقهم⁽¹⁾ ، و لكن ما يلاحظ على هذا المؤتمر بأنه دعوة أخلاقية فكرية لم تعبر عن المطالب السياسية .

*مؤتمر عام 1919 م:

وهو المؤتمر الثاني الذي عقد في باريس بعد الحرب العالمية الأولى ، و دعا إلى عقده الدكتور " ديبوا " تحت شعار " إفريقيا للإفريقيين " و قد شارك في المؤتمر 75 عضواً من السود ، ينتمون إلى إفريقيا و جزر البحر الكاريبي و الولايات المتحدة⁽²⁾ ، و تمثلت أهم قراراته فيما يلي :

- حق الأفارقة في المشاركة في الحياة المدنية والسياسية والمشاركة في إدارة شؤونهم و الحق على الحصول على فرص متكافئة في التعليم .

- الحفاظ على الأرض الإفريقية بوضعها تحت الوصاية الدولية ، و منع نهب المستوطنين البيض لها ووضع قوانين تكفل عدم استغلال الرأسمال الأوروبي لجهود و أملاك الأفارقة .

- إلغاء الرق بأشكاله و صورته المختلفة⁽³⁾ .

*مؤتمر عام 1921 م:

انعقد المؤتمر الثالث للجامعة الإفريقية على مراحل متعددة بين لندن و باريس برئاسة الدكتور " ديبوا " ولقد شارك 41 عضواً إفريقياً و 35 عضواً من الولايات المتحدة و 24 عضواً من السود المقيمين في أوروبا و 07 منهم من مناطق أخرى و قد ركز هذا المؤتمر على مطالب منها⁽⁴⁾ :

1- حلمي محروس إسماعيل ، تاريخ إفريقيا الحديث و المعاصر ، ج2 ، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2002 ، ص715 .

2- نفسه ، ص ص715،716.

3- جعفر عباس حميدي، تاريخ ، المرجع السابق، ص716 .

4- حلمي محروس إسماعيل، تاريخ ، المرجع السابق، ص716.

- إقامة منظمة دولية تحت مظلة عصبة الأمم و تعنى بدراسة مشاكل الزنوج .
- عودة السود إلى أراضيهم، و العمل على حمايتهم من طغيان رأس المال المستغل⁽¹⁾ .

- كما طالب هذا المؤتمر لأول مرة بالحكم الذاتي المحلي للدول غيرا لمستقلة مع إنشاء هيئات سياسية تخص الشعوب التي لا تحكم نفسها بنفسها، حتى تعم الديمقراطية العالم بأسره⁽²⁾.

* مؤتمر عام 1923 م:

انعقد هذا المؤتمر في لندن و لشبونة، و قد حضره بعض العلماء إلى جانب بعض زعماء غرب إفريقيا، و قد طالب المؤتمرين فيه بمعاملة السود كأدميين و مناهضة التمييز العنصري ضدهم⁽³⁾.

* مؤتمر عام 1927 م:

انعقد هذا المؤتمر في نيويورك، حيث ظهر فيه موقف الشيوعيين، المناهض لحركة الجامعة الإفريقية ، الذين كانوا يطلقون على هذه الحركة اسم " برجوازية القومية السوداء الصغيرة " ، كما أعلن فيه المؤتمر عن إمكان التحالف بين الشعوب المختلفة ، و طلبوا لتعاون مع المصريين و الهنود و الصينيين و غيرهم⁽⁴⁾.

يعد مؤتمر نيويورك كغيره من مؤتمرات الجامعة السابقة ، بحيث لم يحدث أي تقدم في مطالب الجامعة الإفريقية، سوى التأكيد على بعض الحقوق المنشودة.

و تأسيسا على ما تقدم ، يمكننا القول بأن هذه المؤتمرات جميعها بقضايا حقوق الأفارقة ، وهي الفترة ما بين الحربين، والتي لم تكن سوى مطالب فكرية تدعم الكيان الإفريقي، لكنها لم ترتقي إلى مطالب سياسية واضحة و المتمثلة في المناداة بالاستقلال.

1-صالح علي صبح، النزاعات ، المرجع السابق، ص 88.

2-حلمي محروس إسماعيل، تاريخ، المرجع السابق، ص 717.

3-صالح علي صبح، النزاعات ، المرجع السابق، ص 88.

4-حلمي محروس إسماعيل ، تاريخ ، المرجع السابق، ص 718.

***مؤتمر مانشستر عام 1945م:**

بعد التطورات التي شهدتها العالم خلال الحرب العالمية الثانية ، ونمو الحركات الوطنية الإفريقية ، و انتشار المبادئ التي تتنادي بالحرية بين الشعوب الإفريقية والآسيوية، و بناءً على دعوة الاتحاد الفدرالي عقد مؤتمر مانشستر الذي ترأسه دييوا، والذي شاركت فيه بعض الشخصيات البارزة مثل كوامي نكروما (1)، بالإضافة

إلى مشاركة نحو مائتي مندوب للأحزاب السياسية و اتحادات العمال و المزارعين(2).

-ولقد اتخذ هذا المؤتمر قرارات منها:

- معارضة السيطرة الأجنبية على القارة الإفريقية، و يعد هذا دعوة صريحة للاستقلال الإفريقي ، فلقد أيد هذا المؤتمر حق الشعوب في المغرب العربي (تونس، ليبيا، الجزائر، المغرب) في الاستقلال و المطالبة بإلغاء الحكم الثنائي في تقرير المصير.

- التأكيد على القومية الإفريقية و الاشتراكية الإفريقية،لحل المشاكل التي تعاني منها القارة.

- رفض التقسيمات المصطنعة التي وضعتها الدول الاستعمارية للحيلولة دون إقامة وحدة سياسية(3).

إن هذا المؤتمر ومقارنة بالمؤتمرات السابقة كان مبادرة سياسية بمشاركة فعالة من جيل الجامعة الإفريقية لجعلها كوسيلة من أنجع الوسائل لمقاومة الاستعمار، كذلك فإنه يمكننا القول من خلال قراراته بأنه تأكيد لمطالب الأفارقة نحو تحقيق الاستقلال.

⁴-الاتحاد الفدرالي: في سنة 1944، تم دمج كل الجمعيات السياسية والثقافية التي تنشط ببريطانيا تحت هذا الاتحاد والتي تبنتها نخبة من الإفريقيين أمثال:جومو كينياتا وجورج بادمور وغيرهم،(ينظر:منصف بكاي،الحركة،المرجع السابق،ص62).

2-جعفر عباس حميدي، تاريخ، المرجع السابق، ص146.

3- نفسه، ص147.

2- المؤتمرات التمهيدية للمنظمة :

اقتضت السياسة الاستعمارية في إفريقيا إلى محاولة سعي الدول الإفريقية و خصوصاً حديثة الاستقلال لإقامة اتحادات و تجمعات فيما بينها، و خصوصاً تلك البلدان التي تشترك فيما بينها في العامل الجغرافي و الثقافي و الاقتصادي .

أ- الاتحادات الإفريقية :

* الإتحاد بين مصر و السودان :

أصدرت الحكومة المصرية في عام 1951م قانوناً يقضي بتعديل بعض مواد الدستور و تقرير وضع جديد يخص السودان و لقد جاء في هذا القانون الجديد الخاص بنظام الحكم في السودان بأن " فاروق الأول " ملك مصر و السودان ، و أن الدولتين تحت تاج واحد (1).

غير أنه لم يكن لهذا المشروع أثر فعلي ، إذ أن هذا المشروع قائم على علاقة غير متكافئة بين البلدين و قد انفصل هذا الإتحاد فعلياً باستقلال السودان سنة 1955 (2).

* إتحاد مالي :

1- يحي حلمي رجب، الرابطة بين جامعة الدول العربية و منظمة الوحدة الإفريقية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1976، ص 31، 32

2- بطرس بطرس غالي، منظمة الوحدة الإفريقية، دار الجبل، القاهرة، 1964، ص 14 .

في 17 جانفي عام 1959 اجتمع نحو 44 ممثلاً للسنغال و داهومي و السودان و فولتا العليا في العاصمة داكار⁽¹⁾ ، و قرروا إقامة إتحاد فيما بينهم في ظل الرابطة الاتحادية مع فرنسا إذ لم تكن هذه البلاد وقتئذ تتمتع بالاستقلال السياسي الكامل بل بحكم ذاتي في ظل الدستور الفرنسي .

و على الرغم من الموافقة على الدستور الاتحادي لهذه الدول إلا أن كلا من فولتا العليا وكذا داهومي رفضت التصديق عليه ، فعدل الدستور ليكون مقصوراً على دولتين هما السنغال و السودان الفرنسي ، و قد حدث بعد ذلك خلاف على اختيار شخصية رئيس الدولة الاتحادية ، و انسحبت السنغال من الإتحاد⁽²⁾ بتاريخ 20 أوت و أعلن عن استقلالها و كذا السودان الفرنسي تحت اسم جمهورية مالي .

و يرجع إخفاق هذا الإتحاد إلى عدم الانسجام بين كل من رئيس جمهورية السنغال " سنجور" و رئيس جمهورية مالي "موديبو كيتا" ، و قد فسر الرئيس سنجور الإخفاق بقوله "...لقد أردنا نحن الغينيين وغيرنا أن نعمل و بسرعة و أكثر مما يجب ، مستندين لا على حقائق إقليمية و لكن على مشروعات نظرية ذات طابع فرنسي ...".

و العامل الآخر المؤثر في إخفاق الإتحاد هو طبيعة الاستعمار الفرنسي الذي رغم تأييده للإتحاد الثنائي إلا أنه كان يقاوم فكرة الوحدة مفضلاً عليها فكرة التجزئة التي هي من خصائص الاستعمار الجديد⁽³⁾.

* مجلس الوفاق :

لم يكن مجلس الوفاق في الأساس إتحاداً سياسياً ، و لكنه كان تنظيمياً حكومياً قائماً على التنسيق بموجب برتوكولات معقودة بين ساحل العاج و البلدان المجاورة مثل فولتا العليا و النيجر و تبعتهما بعد ذلك داهومي ، و في 30 ماي 1959 م عقد في مدينة أبيدجان إجتماع انشأ من خلاله هذا المجلس و قد نص على إقامة مؤتمرات دورية و كما نص على إيجاد صندوق للتكافل بين الدول و على إتحاد جمركي عام مع إعادة توزيع ما يجمع من الحقوق الجمركية و الرسوم⁽⁴⁾، كما ينص الإتحاد على أن تكون لدول

1- جوزيف كي زربو، تاريخ ، المرجع السابق ، ص 1161 .

2- يحي حلمي رجب، الرابطة، المصدر السابق ، ص 32 .

3- بطرس بطرس غالي ، منظمة،المصدر السابق ، ص ص 15، 16 .

4- جوزيف كي زربو، تاريخ، المرجع السابق ، ص 1126.

الإتحاد سياسة خارجية موحدة⁽¹⁾، و على العموم فإن هذا التعاون السياسي الاقتصادي الذي تم داخل المجلس يعتبر من أنجح أنواع التعاون الإقليمي في إفريقيا⁽²⁾.

* إتحاد الدول الإفريقية :

أسفرت الاجتماعات التي عقدها الرؤساء سيكوتوري و نكروما و مودي بوكيتا في "كونا كرى" عاصمة غينيا عن قيام إتحاد بين جمهوريات "غينيا و غانا و مالي"⁽³⁾، إلا أن هذا الإتحاد سبقه إتحاد "غانا و غينيا" بحيث وقعت اتفاقية هذا الإتحاد في 1958/11/23 و الذي إشمئ على مجموعة من المبادئ الأساسية⁽⁴⁾.

لكن هذا الإتحاد الذي أريد له أن يكون إطاراً لإتحاد إفريقي شامل لم يحقق نجاحاً لأن كل من الدولتين عاشتا في ظل نظامين استعماريين مختلفين .

إذن و كما جاء في ميثاق اتحاد الدول الإفريقية فإن هذا الاتحاد يعد نواة للدول الإفريقية المتحدة ، كما يتيح العضوية لكل دولة وفقاً لأهدافه المقررة و التي من بينها:

- تنمية النشاط الوحدوي سواء في السياسة الداخلية أو الخارجية.
- تنمية روابط الصداقة والتعاون بين الدول في الميدان السياسي و الاقتصادي و الثقافي.
- إدماج مواردها بغية تقوية استقلالها و وحدتها الإقليمية.
- العمل على تصفية الامبريالية و الاستعمار، والاستعمار الجديد في أفريقيا لتشييد الوحدة الإفريقية.
- تنسيق السياسة الداخلية والخارجية بين الدول الأعضاء لجعل عملهم ذا فاعلية أكبر، ولإسهامهم بقدر أوفر في حفظ السلام⁽⁵⁾.

ب- المجموعات الإفريقية :

- 1- بطرس بطرس غالي ، منظمة ، المصدر السابق ، ص 17.
- 2- يحي حلمي رجب ، الرابطة، المصدر السابق ، ص 33.
- 3- المرجع السابق، ص 34 .
- 4- جعفر عباس حميدي، تاريخ ، المرجع السابق ، ص ص 150، 151 .
- 5- بطرس بطرس غالي، منظمة، المصدر السابق ، ص 19.

*** مجموعة دول برازافيل :**

تشكلت مجموعة برازافيل عام 1960 و ضمت أغلب الدول الناطقة بالفرنسية و هذه الدول ضمت كلا من : التشاد ، الغابون ، إفريقيا الوسطى ، داهومي ، السنغال ، فولتا العليا ، الكونغو ، برازافيل ، ساحل العاج موريتانيا ، مالي ، مدغشقر⁽¹⁾ ، و كان الغرض منها دراسة وسائل التعاون فيما بينهم و الدعوة الى مؤتمرات أخرى و أبرزها مؤتمر برازافيل الذي وضع مشروع لإقامة منظمة إفريقية ملجاشية (مدغشقر)⁽²⁾ .

كما عقد مؤتمر آخر في مدينة باوندي بالكاميرون حيث وضعت الأسس الخاصة لمنظمة إفريقيا الملجاشية للتعاون الاقتصادي .

وقد قررت المجموعة توسيع نشاطها فوقعت ميثاق إتحاد الدول الإفريقية و الملجاشية و ميثاق الدفاع ، بحيث تضمن ميثاق الإتحاد الإفريقي تدعيم الأمن الجماعي و تأكيد السلام الإفريقي وكما تم توقيع قرارات هامة من بينها :

- قرار يقضي بتأييد الجزائر في نضالها.

- قرار خاص بالكونغو و إستنكار التجارب الذرية في الصحراء الكبرى

- تأييد مطالب المغرب في موريتانيا .

- إستنكار الإستعمار الصهيوني⁽³⁾ .

يمكن القول أن المؤتمرات التي قامت في ظل مجموعة برازافيل كانت ترمي إلى تخفيف وطأة النفوذ الفرنسي إلى جانب تنظيم علاقاتها ببعض⁽⁴⁾ .

*** مجموعة الدار البيضاء :**

1- جعفر عباس حميدي، تاريخ ، المرجع السابق ، ص ص 151.

2- صالح علي صبح ، النزاعات، المرجع السابق ، ص 90 .

3- يحي حلمي رجب، الرابطة، المصدر السابق ، ص ص 39، 40 .

4- بطرس بطرس غالي ، منظمة ، المصدر السابق ، ص 43 .

عقد مؤتمر الدار البيضاء بدعوة من الملك محمد الخامس، ملك المغرب، في الفترة بين 4 و 7 جانفي 1961 وقد شاركت فيه ستة دول وهي الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية ، و جمهورية غانا و غينيا، وجمهورية مالي، المملكة المغربية ، والجمهورية العربية المتحدة، وقد تميزت هذه المجموعة بعداء اكبر حيال الاستعمار وكما نتقدت بعنف التجارب النووية الفرنسية في الصحراء و التواطؤ الفرنسي-الإسرائيلي⁽¹⁾، وقد تضمن ميثاقه مبدأ الوحدة الإفريقية الكاملة ومبدأ عدم الانحياز و محاربة الاستعمار القديم والجديد، وإتباع سياسة اشتراكية وذلك بتوجيه الدول الإفريقية المستقلة خططها السياسية والاقتصادية و الاجتماعية نحو استغلال ثروتها القومية لصالح شعوبها، و ضمان توزيعها توزيعاً عادلاً بين جميع مواطنيها، ثم إقامة تعاون بين الدول الإفريقية في ميادين الاقتصاد، والاجتماع والثقافة ، كما انشأ المؤتمر هيئات للإشراف على التعاون مثل اللجان السياسية و الاقتصادية⁽²⁾.

لكن وعلى الرغم من قيام اللجان والهيئات المتعددة ، وإبرام الاتفاقيات وغيرها، فان منظمة الدار البيضاء لم تستطع تحقيق بعض الأهداف ، ويرجع هذا لعوامل منها التباعد الجغرافي بين أعضائها واختلاف النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي بينها، لكن من جانب آخر فان هذه التجربة قد أسهمت في تكوين الوحدة الإفريقية، ولقد تجلى هذا الإسهام في كونها أول منظمة جمعت بين إفريقيا العربية وغير العربية كما ساعدت على منح الشخصية الدولية للجزائر كما أدخلت في القارة مبادئ ثورية جديدة كانت واضحة الأثر في المبادئ التي قامت عليها منظمة الوحدة الإفريقية، فيما بعد كمبدأ عدم الانحياز، ومفهوم الاستعمار الجديد⁽³⁾.

* مجموعة منروفيا :

مثلت مجموعة الدار البيضاء ودول برازافيل اتجاهين مختلفين، فالأولى ثورية في سياستها والثانية تميل إلى الاعتدال في سياستها الخارجية، و فضلا عن ذلك كان ما يزال الفصل الاستعماري قائماً بين مجموعة

1- موسى مخول، موسوعة الحروب والأزمات الإقليمية في القرن العشرين، بيسان للنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 2007، ص ص 384، 385.

- عبد العزيز رفاعي، مشاكل إفريقيا في عهد الاستقلال، المكتبة الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، 1970، ص ص 169، 170.

3 - بطرس بطرس غالي ، منظمة ، المصدر السابق ، ص ص 28، 29.

الدول الإفريقية الناطقة بالفرنسية و الدول الإفريقية الناطقة بالانجليزية¹، فهذا كان قيام مؤتمر منروفا الذي عقد بين 8 و 12 ماي 1961، وضم كلا من إثيوبيا ، ليبيريا ، نيجيريا ، سيراليون، الصومال، توجو، و تونس، مع سبع دول افريقية أخرى لا تنتمي لأي مجموعة ، لكن وبالرغم من انضمام دول مجموعة برازافيل لمجموعة منروفا إلا انه لم تشترك في هذا المؤتمر دول المجموعة البيضاء، و اصدر قرارات منها المساواة المطلقة في السيادة بين الدول الإفريقية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وإصدار توصيات بشأن القضايا الإفريقية⁽²⁾.

حقق مؤتمر منروفا هدفه في ضم بعض الدول الإفريقية التي لم يسبق لها الانضمام لأية مجموعة والتقريب بين الدول الناطقة بالفرنسية و الانجليزية، إلا انه لم تحقق نجاحا في التقريب بين إفريقيا الثورية وإفريقيا المعتدلة، و بهذا تقرر عقد مؤتمر جديد لمجموعة منروفا في مدينة "لاجوس" عاصمة نيجيريا في

الفترة الممتدة بين 25-30 جانفي 1962 وحضرته عشرون دولة افريقية، إلا انه قاطعته دول منظمة الدار البيضاء⁽³⁾، و ذلك احتجاجا على عدم دعوة الحكومة المؤقتة الجزائرية، لأنها لم تحصل على استقلالها بعد.

وعلى الرغم من إخفاق مؤتمر لاجوس في التقريب بين مجموعتي برازافيل ومنروفا، فانه قد نجح في إصدار مشروع لإقامة منظمة دولية افريقية كان من المفروض أن يصادق عليه في مؤتمر ينعقد في أواخر سنة 1962، و لكن هذا المؤتمر لم ينعقد إلا انه جدير بالتحليل، إذ كان من الموثيق التي أخذت في عين الاعتبار في مؤتمر أديس أبابا⁽⁴⁾.

1- حلمي محروس إسماعيل، تاريخ، المرجع السابق، ص 732.

2 - بطرس بطرس غالي ، منظمة ، المصدر السابق ، ص 46.

3- يحي حلمي رجب، الرابطة ، المصدر السابق ، ص ص 44، 45.

4- بطرس بطرس غالي ، منظمة ، المصدر السابق ، ص ص 36، 37.

3- المؤتمرات التأسيسية:

*مؤتمر أكرا 1958 م:

على اثر استقلال غانا، دعا كوامي نكروما إلى عقد مؤتمر الشعوب الإفريقية ، وقد عقد المؤتمر الأول بأكرا عاصمة غانا في الفترة الممتدة من 5 إلى 13 ديسمبر، سنة 1958 ولقد ضم أكثر من ثلاثمائة مندوب يمثلون (62) هيئة شعبية في إفريقيا، و كانت الانتصارات المتتالية التي أحرزتها الشعوب الإفريقية في كفاحها خلال السنوات السابقة للمؤتمر حافزا لنجاحه⁽¹⁾.

وقد كانت شعارات هذا المؤتمر " إفريقيا للإفريقيين، إفريقيا الحرة " ، كما سيطرت روح مؤتمر باندونغ على السياسة الخارجية له⁽²⁾، ولقد بحث المؤتمر أشكال الاستعمار في صورته القديمة و الجديدة، وفي صورته المتمثلة في شكل امتيازات عسكرية أو الاتفاقيات بمختلف أنواعها ، كما ناقش مشكلة التفرقة العنصرية، التي يعاني منها الأفارقة ، وكذا قرار مساندة الحركات الوطنية في الجزائر، الكامرون و انجولا وغيرها من البلدان الإفريقية.

إن ما يمكن ملاحظته على المؤتمر هو بحثه في مشكلات الشعوب الإفريقية غير المستقلة والخطوات اللازمة لتأمين استقلال و سيادة الدول الإفريقية⁽³⁾ ، كما تميز بعدة ملامح كونه أول مؤتمرا إفريقي يعقد على مستوى القارة و تتخذ فيه قرارات لصالح الوحدة الإفريقية ، من أهمها الدعوة لإنشاء مجموعة ولايات إفريقية متحدة ، كما أن الدول الإفريقية في هذا المؤتمر دعت إلى توحيد نفسها في

1- شوقي عطا الله الجمل و عبدالله عبد الرازق ابراهيم، تاريخ إفريقيا الحديث والمعاصر ، دار الزهراء، الرياض، الطبعة الأولى، 2002، ص434.

2- محمد أبو الفتوح خياط، الوحدة، المصدر السابق، ص47.

3- زاهر رياض، استعمار إفريقيا، الدار القومية، القاهرة، 1965، ص 434.

مجموعات على أساس الجوار الثقافي، وكذا التكامل الاقتصادي و كذا العلاقات اللغوية و الثقافية، وقيادة الشعوب الإفريقية نحو الوصول إلى تعاون وثيق⁽¹⁾، إضافة إلى تفعيل دور الأفارقة للوصول للوحدة و الاستقلال.

*مؤتمر الشعوب الإفريقية بتونس:

انعقد المؤتمر الثاني للشعوب الإفريقية بتونس بين 25-31 جانفي 1960 ،حيث حضره وفود تمثل⁽²⁾النقابات

و الهيئات المختلفة في البلاد الإفريقية، وناقش التطورات التي طرأت منذ انعقاد مؤتمر أكرا و دعا إلى الوحدة الإفريقية لتواجه شعوب القارة مشاكلها بيد واحدة¹، وقد اهتمت الوفود المشاركة بالنواحي الايجابية الأثر على تطور شعوب القارة ، و يرجع الفضل في ذلك ، إلى عقد المؤتمر في ظروف تبلورت فيها اغلب الحركات الاستقلالية الإفريقية⁽³⁾.

ومن أهم القرارات التي أصدرها القرار الخاص بمستقبل الوحدة الإفريقية حيث وضع في الإعتبار تقهقر المد الاستعماري في جميع أنحاء القارة،و أن الوقت قد حان للشعوب الإفريقية لتكريس نفسها لبناء وحدتها و تغيير الطابع الصناعي للتقسيمات المفروضة على القارة، و أن تقسيم إفريقيا يزود الدول الاستعمارية بوسيلة الإبقاء على ما تمارسه من ضغط، و كما قرر تعبئة الجماهير حول فكرة الوحدة الإفريقية ، و أوصى بتطبيق النقاط الخاصة بتدريس معلومات عامة حول القارة في المدارس و الجامعات، و استبعاد الأكاذيب الخاصة بتاريخ إفريقيا، ولتوحيد نظام الاعتراف برجال السياسة⁽⁴⁾.

*مؤتمر أديس أبابا:

مثله وزراء خارجية الدول الإفريقية المستقلة، و قد انعقد عام ألف و تسعمائة وستين بحيث ضم كلا من

1 - يحي حلمي رجب، الرابطة، المصدر السابق، ص ص 27،28.

2 - شوقي عطا الله الجمل و عبدالله عبد الرازق ابراهيم، تاريخ، المرجع السابق، ص 435.

- يحي حلمي رجب، الرابطة، المصدر السابق، ص 29.

4- نفسه، ص 30.

: مصر، ليبيا، تونس، مراکش، غينيا، ليبيريا، غانا، النيجر، الكامرون، السودان، إثيوبيا، الصومال، كما حضره ممثلو منظمات و هيئات سياسية ووطنية من أنحاء القارة الإفريقية⁽¹⁾.

وقد بحث المؤتمر ما تحقق من قرارات مؤتمر أكرا ومؤتمر تونس خاصة فيما يتعلق بقضايا الجزائر وجنوب غرب إفريقيا، و طالب المؤتمر باتخاذ الإجراءات الحازمة مع حكومة جنوب إفريقيا العنصرية تطبيقا لقرارات المادة 14 من ميثاق هيئة الأمم، و كما أوصى بإنشاء مجلس للتعاون الاقتصادي الإفريقي وكذا بنك تجاري إفريقية لدعم التعاون الاقتصادي، بالإضافة إلى إنشاء مجلس إفريقي للتعاون التربوي و الثقافي العلمي لعلاج المشكلات الثقافية التي تعاني منها الدول الإفريقية⁽²⁾.

*مؤتمر الشعوب الإفريقية بالقاهرة:

عقد في الفترة الممتدة بين 25-31 مارس 1961، ولقد ضم أكثر من 200 زعيم إفريقي يمثلون 35 دولة إفريقية، كما قام بافتتاحه الرئيس "جمال عبد الناصر" وألقى فيه خطابا سياسيا عن مسؤولية الشعوب الإفريقية و مستقبلها⁽³⁾.

وقد وضع هذا المؤتمر تحديدا للاستعمار الحديث و للوحدة الإفريقية فقد وصف الاستعمار الحديث بأنه : "استمرار للنظام الاستعماري على الرغم من الاستقلال السياسي الشكلي"، و قد حدد من ناحية ثانية مفهوم الوحدة الإفريقية حيث أنها ليست وحدة يسعى إليها بكل ثمن و من أجل أي شيء، إنما هي تجمع مناهض

للامبريالية، و في سبيل تحقيق السلم العالمي، و من أجل التحرر و الوصول إلى التقدم السياسي و التقدم الاقتصادي للقارة الإفريقية، في ظل اتجاه سياسي موحد⁴، هذا و بالإضافة إلى مناقشة المؤتمر لمجموعة من القضايا الخاصة بالدول الإفريقية.

ومن القضايا الهامة التي ناقشها و اصدر جرائها مجموعة من القرارات، كقضية الجزائر وقضية الكامرون والكونجو، و انجولا و الموزمبيق وكينيا و أوغندا و تنجانيقا و اتحاد وسط أفريقيا، و كما اتخذ

1 - حلمي محروس اسماعيل، تاريخ، المرجع السابق، ص 723.

2 - شوقي عطا الله الجمل و عبدالله عبد الرازق ابراهيم، تاريخ، المرجع السابق، ص 435.

3 - محمد أبو الفتوح خياط، الوحدة، المصدر السابق، ص 25.

4 - جوزيف كي زربو، تاريخ، المرجع السابق، ص 1170.

قرارات بإنشاء صندوق لتحرير إفريقيا وقرارات تخص الجانب الثقافي، وإعادة تنظيم التعليم لتنمية الروح القومية الإفريقية⁽¹⁾ من خلال ما سبق ذكره نستنتج بان مؤتمرات الشعوب الإفريقية وعلى الرغم من تعدد و تعارض المجموعات إلا أنها قد استطاعت أن تحمي فكرة الوحدة الإفريقية و تنشرها أفكارا و حقائق، بالإضافة إلى أن هذه المؤتمرات ليست مجرد تأكيد للاستقلال السياسي و متطلباته ، بل أنها فوق ذلك تصميم شعوبها و رغبتها في ممارسة أشكال جديدة من علاقات التضامن و الوحدة فيما بينها ، و بالتالي فهي جزء من الحلقات التي أدت إلى قيام منظمة الوحدة الإفريقية.

4-قيام منظمة الوحدة الإفريقية:

لا يمكننا بأي شكل من الأشكال إنكار الدور الذي قامت به مؤتمرات الشعوب الإفريقية في الضغط على الحكومات الإفريقية للوصول إلى صيغة وحدوية تعبر عن تطلعات الشعوب الإفريقية، وبالرغم من التباين و الخلاف بين الدول الإفريقية حول صيغة الوحدة أو العمل الإفريقي المشترك إلا أن الاتصالات قد استمرت للوصول إلى صيغة يقبلها الجميع، فقد رأت المجموعات الإفريقية الثلاث المذكورة سابقا أن الوحدة الإفريقية لا تتفق مع التنافس فيما بينها، و بذلك أصبح الطريق مفتوحا و المناخ مناسباً لتوقيع ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية.

أ-المؤتمر التأسيسي:

انعقد المؤتمر التأسيسي في "أديس أبابا" عاصمة إثيوبيا في الفترة الممتدة بين 22 و 25 مايو 1963 اثر دعوة "الإمبراطور هيلاسلاسي"⁽²⁾، باتحاد آراء الزعماء الأفارقة، وقد أقر هيلاسلاسي بضرورة إعداد مشروع ميثاق منظمة موحدة حيث قال في افتتاح المؤتمر: ".....لا يمكن أن ينقضي هذا المؤتمر دون تبني ميثاق إفريقي موحد، ولا يمكن أن نغادر هذه القاعة بدون إنشاء منظمة افريقية

1 - شوقي عطا الله الجمل و عبدالله عبد الرازق ابراهيم، تاريخ، المرجع السابق، ص 437.

1- هيلاسلاسي: إمبراطور اثيوبيا، وتعني الكلمة "الارادة القوية " ويرجع عرش هيلاسلاسي إلى بلقيس ملكة سبا، وقد ولد سنة 1882، باديس ابابا، وتوج ملكا على الحبشة عام 1928، وفي 1930 توج إمبراطورا عليها، (ينظر: محمد أبو الفتوح خياط، الوحدة، المصدر السابق، ص 105).

واحدة... فإذا ما أخفقنا فسوف نكون قد تخلىنا عن مسؤوليتنا تجاه إفريقيا و الشعوب التي نقودها، أما إذا نجحنا، فهنا وهنا فقط سوف نكون قد بررنا وجودنا...⁽¹⁾، ولقد عقد هذا المؤتمر على مرحلتين هما:

- المرحلة الأولى:

اجتمع وزراء خارجية الدول الإفريقية المستقلة و عددها 32 دولة عدا المغرب والتوجو في الفترة الممتدة بين 15-22 مايو، للتمهيد لانعقاد مؤتمر القمة الإفريقي حيث شكل هذا المؤتمر لجنتين، الأولى لبحث إنشاء منظمة للدول الإفريقية والتعاون بينها خاصة في الميدان الاقتصادي⁽²⁾ و الثانية لبحث مساندة الحركات الوطنية الإفريقية للتخلص من الاستعمار و التمييز العنصري.

- المرحلة الثانية:

عقد في أديس أبابا في الفترة الممتدة بين 22 مايو 1963 حتى 25 مايو، مؤتمر القمة الإفريقي لرؤساء الدول و الحكومات الإفريقية، و الذي حضره العديد من الرؤساء الأفارقة لمناقشة مشاكل القارة، و الذي أسفر عنه إعلان ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية⁽³⁾.

ولقد بحث المجتمعون في هذا المؤتمر التاريخي مجموعة من المسائل الرئيسية أهمها:

الوحدة الإفريقية.

- القضاء على الاستعمار و التفرقة العنصرية.

- العمل على نزع السلاح و إزالة القواعد العسكرية من دول القارة.

- إقرار سياسة عدم التبعية و عدم الانحياز⁽⁴⁾.

وفي 25 مايو 1963م وقع الرؤساء ميثاق المنظمة الذي يتكون بدوره من ديباجة الميثاق وثلاث وثلاثين مادة، وقد تضمنت ديباجة الميثاق إحدى عشر فقرة وهي تبدأ بعبارة: "نحن رؤساء و حكومات الدول الإفريقية" وتشير ديباجة الميثاق بحق الشعوب في تقرير مصيرها، وكما تؤكد على اعتراف المنظمة

1- حلمي محروس إسماعيل، تاريخ، المرجع السابق، ص 737.

2- جعفر عباس حميدي، تاريخ، المرجع السابق، ص 153.

3- شوقي عطا الله الجمل و عبدا الله عبد الرازق إبراهيم، تاريخ، المرجع السابق، ص 437.

4- محمد أبو الفتوح خياط، الوحدة، المصدر السابق، ص 55.

بالحرية و المساواة هذا بالإضافة إلى توكيد عزم رؤساء الدول و الحكومات الإفريقية على ضمان و تدعيم الاستقلال،وكما تؤكد أيضا على تمشى ميثاق أديس أبابا مع ميثاق الأمم المتحدة ومع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽¹⁾.

إذا ومنه فان ميثاق أديس أبابا يعد خطوة هامة في مسيرة الوحدة الإفريقية ، والذي يقر بمبدأ الالتزام بقراراته لكافة الدول، و كما يعد سنداً هاماً شاملاً لكافة المبادئ التي سيتم التطرق إليها فيما بعد ، لتحقيق الأهداف الشاملة لمختلف الميادين التي من شأنها تخدم وتحقق كافة المصالح المنوطة لذلك (ينظر الملحق رقم 02 ص54).

-الأهداف:

مثل ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية كغيرها من المنظمات الأخرى ، مجموعة من الأهداف التي تمثل في جوهرها الأسباب والبواعث الدافعة لإنشائها، ولقد حددت المادة الثانية من الميثاق هذه الأهداف وتتمثل في

تحقيق وحدة الدول الإفريقية وتضامنها عن طريق القضاء على الخلافات العنصرية و القومية لضمان رفاهية الشعوب الإفريقية⁽²⁾.

- تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء في المجالات السياسية والاقتصادية و الثقافية و الاجتماعية⁽³⁾ .

- حماية سيادة الدول الأعضاء واستقلالها وسلامة أراضيها.

- تخليص القارة الإفريقية من سائر صور الاستعمار⁽⁴⁾.

- تشجيع التعاون بين الدولي مع النضر بعين الاعتبار إلى ميثاق الأمم المتحدة و الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

1- بطرس بطرس غالي ، منظمة ، المصدر السابق ، ص 79.

2- عبد العزيز سرحان، المنظمات الإقليمية المتخصصة، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1974، ص52.

3- رياض صالح أبو العطا، المنظمات الدولية، دار إتراء للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص 437.

4- عبد القادر رزيق المخادمي، منظمة الوحدة الإفريقية-التحدي والأمل"، دار موفم، الجزائر، 2000، ص23.

ولتحقيق هذه الأهداف ، تقوم الدول الإفريقية بتنسيق وتنظيم سياستها العامة وخاصة في الميدان السياسي والدبلوماسي والاقتصادي والثقافي والصحي والعلمي والفني وأخيرا في ميدان الدفاع والأمن⁽¹⁾.

-المبادئ:

إن السعي لأي مبادرة من أجل تحقيق التضامن و الوحدة بين الدول ، تستدعي إلى إقرار مجموعة من المبادئ تلتزم بها كل دولة، وهذا ما عبر عنه واضعي المبادئ في ميثاق المنظمة، وذلك في المادتين الثانية و الثالثة لديباجة الميثاق و هذه المبادئ بصفة عامة تختلف حسب طبيعتها من مبادئ تحكم الدول الإفريقية ببعضها و مبادئ تحكم الدول الإفريقية بالعالم الخارجي ومن بين هذه المبادئ:

-المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء: حيث يقوم ميثاق المنظمة على أساس المساواة التامة بين جميع الدول الأعضاء ، بصرف النظر عن ظروف كل دولة و إمكانياتها ، فمهما بلغت قوة أي دولة أو إقليمها أو مواردها المختلفة فهي تتساوى مع غيرها وهذا يعني أن جميع الدول الأعضاء تتمتع بحقوق وواجبات متساوية

ولذلك فلكل دولة عضو يمثل في كافة أجهزة المنظمة و يكون لها صوت واحد، و جميع الأصوات متساوية⁽²⁾ ولعل هذا ما برز في كثير من الخطب التي ألقاها رؤساء الدول و الحكومات مثلما أكده الحبيب بورقيبة : "...إن الرغبة في التزعم مثلها مثل الديدان في البراعم، فإذا ما أراد احد الأطراف أن يسيطر على الجماعة التي ينتمي إليها فسوف تنهار هذه الجماعة عاجلا أو آجلا...."⁽³⁾.

-عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء: نص الميثاق الإفريقي في الفقرة الثانية من المادة الثالثة على عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء ، و كما نص في الفقرة الخامسة من نفس المادة على استنكار أعمال الاغتيال السياسي بجميع صوره ، وكذلك أنواع النشاط الهدام الذي تقوم به الدول المجاورة أو غيرها من الدول، وفي مؤتمر أديس أبابا عبر أكثر من زعيم إفريقي استنكاره

1- بطرس بطرس غالي ، منظمة ، المصدر السابق ،ص 82.

2-رياض صالح أبو العطا،المنظمات،المرجع السابق،ص 438.

3- بطرس بطرس غالي ، منظمة ، المصدر السابق ،ص 84.

للحركات الهدامة¹، وقد عبر عن ذلك الرئيس تفاوا بليوا نيجيريا بقوله: ".....إننا لا نستطيع أن نحقق الوحدة طالما إن بعض الدول الإفريقية لا تزال تمارس أوجه النشاط الهدام في دول إفريقية أخرى.....".⁽²⁾

-احترام سيادة كل دولة و سلامة أراضيها: حيث أشار الميثاق إلى هذا المبدأ في ديباجته من المادة الثالثة منه ، إذ اوجب على كل دولة بضرورة احترام سيادة الدول الأخرى و سلامة أراضيها و استقلالها ، و ذلك يكتسب أهمية خاصة في نطاق منظمة الوحدة الإفريقية، وذلك لان الدول الإفريقية حديثة العهد بالاستقلال،فضلا عن أنها ورثت العديد من المشاكل الحدودية التي خلفها الاستعمار وراه ، و قد عبر الرئيس المالي عن ذلك حيث قال "يجب أن نتنازل عن أية مطالب إقليمية إذا أردنا أن لا ندخل في ما يمكن وصفه استعمار اسود.....".⁽³⁾

-محرابة الاستعمار: ورد في "المادة الثانية" فسياسة منظمة الوحدة الإفريقية في مكافحة الاستعمار مصدرها مؤتمر أكرا للدول المستقلة الذي عقد في عام 1985 ، ذلك المؤتمر الذي ناقش مستقبل الأراضي التابعة في إفريقيا ومصدرها أيضا مؤتمر مانشستر، وفي المؤتمر التأسيسي وافق مجلس رؤساء الدول و الحكومات على

على إنشاء لجنة التحرير و ذلك بهدف تنظيم عمل مباشر لتحرير الأراضي المستعمرة .

ولقد اختلفت الدول الإفريقية حول الخطة التي تتبعها في مكافحة الاستعمار خاصة بين الدول الإفريقية المعتدلة و الدول الثورية، فالدول المعتدلة كانت ترى أن مكافحة الاستعمار يجب أن يتم تدريجيا وان التعايش معه يسهل الخلاص منه، بينما ترى الدول الإفريقية الثورية استخدام مبدأ العنف للقضاء عليه الاستعمار، وقد اتفقت الدول على حل وسط فالدول الاستعمارية التي تعترف بتقرير المصير و منح المستعمرات الاستقلال يكفي بالنسبة لها الضغط الدبلوماسي ، لكن الدول التي لا تبدي الاعتراف بتقرير المصير يجب الاستخدام القوة حيالها⁽⁴⁾.

1- يحي حلمي رجب، الرابطة، المصدر السابق، ص 165.

2 - بطرس بطرس غالي ، منظمة ، المصدر السابق ، ص 86.

3- رياض صالح أبو العطا، المنظمات، المرجع السابق، ص 438.

4- يحي حلمي رجب، الرابطة، المصدر السابق، ص 70، 71.

- **معاربة الاستعمار الجديد:** ورد ذكر الاستعمار الجديد في الفقرة الرابعة من ديباجة ميثاق الدار البيضاء كذلك ذكر عدة مرات في الخطاب التي ألقاها رؤساء الدول في مؤتمر القمة الإفريقي ، فالدكتور نكروما يرى إن الاستعمار الجديد يتمثل في التجزئة ، فالاستعمار القديم قبل أن ينسحب من منطقة ما يعمل على تجزئتها إلى دويلات صغيرة لا تستطيع كل منها أن تقوم وحدها وان لا تتحمل أعباء الاستقلال فتضطر إلى مد يدها إليه، فتستمر العلاقة الاستعمارية تحت ستار الاستعمار الجديد ، لكن هذا مفهوم رغم ذكره لم يقدم له تعريفا في مؤتمر أديس أبابا ، لكن ما يمكننا استخلاصه هو أن "الاستعمار الجديد " خطر قائم ملموس يهدد القارة الإفريقية في وحدتها ونموها ، وقد تكون له عدة صور لا صورة واحدة و إن لم يتفق على اشد هذه الصور خطرا، كذلك فان عدم تحديد ميثاق أديس أبابا لمفهوم الاستعمار الجديد عكس الاستعمار القديم يجعل وسائل مكافحته عسيرة و متشعبة وغير محكمة⁽¹⁾.

- **سياسة عدم الانحياز:** حيث فرضت المادة الثالثة في الفقرة السابعة من الميثاق التزاما على الدول الأعضاء بعدم الانحياز إلى أي من التكتلات، وبعدم الارتباط العسكري أو الاقتصادي بأية تنظيمات تعكس الصراع بين مختلف الكتل، و بالنسبة للأعضاء الذين ارتبطوا بأحلاف عسكرية أو تكتلات إقليمية قبل إبرام ميثاق المنظمة فان عليهم العمل على إنهاء هذه الارتباطات⁽²⁾، وتعد سياسة عدم الانحياز أمرا جوهريا و أساسيا بالنسبة للقارة الإفريقية، فالوضع السياسي للقارة و النمو الاقتصادي لأكثر الدول الإفريقية تحتم عليها أن تختار لنفسها هذه السياسة و المكافحة لأجلها ، ولقد دافع أكثر رؤيس إفريقي عن سياسة عدم الانحياز كما صرح بقوله الرئيس السابق لجمهورية الكونغو "كينشاسا":

".....إن سياسة عدم الانحياز هي سياسة افريقية محضة و أنها تتطلب تصفية القواعد العسكرية.....والغاء الأحلاف العسكرية التي قد تربط الدول الإفريقية بالدول الأجنبية...".⁽³⁾

ب- هيــــــــــــــــاكلها:

تعمل منظمة الوحدة الإفريقية على تحقيق أهدافها عن طريق فروع رئيسية تحددت من المادة السابعة من ميثاق المنظمة⁽¹⁾ وهي كالاتي:

1- بطرس بطرس غالي ، منظمة ، المصدر السابق، ص ص 96-100.

2- رياض صالح أبو العطا، المنظمات، المرجع السابق، ص 440.

3- يحيى حلمي رجب، الرابطة، المصدر السابق، ص 83.

مجلس رؤساء الدول و الحكومات الإفريقية:

وهو الجهاز الأعلى للمنظمة ، ويجتمع مرة كل عام في دورته العادية، و للمجلس أن يجتمع في دورات غير العادية بناء على اى طلب أية دولة من الدول الأعضاء و بشرط موافقة ثلثي الأعضاء، و يختص هذا المجلس بالمسائل الآتية:

- مناقشة الأمور ذات الأهمية المشتركة لإفريقيا بهدف تنسيق و تنظيم السياسة العامة للمنظمة (2).
- وضع الخطوط العريضة التي يجب أن يسير عليها المجلس الوزاري و التصديق عليه.
- الإشراف على أعمال اللجان و الوكالات المتخصصة التابعة للمنظمة و التي يتم إنشاؤها وفقا للميثاق.
- الفصل في أية مسألة خاصة بتفسير الميثاق.
- إعادة النظر في تكوين أجهزة المنظمة و اختصاصها و لوائحها و كذلك أية وكالة متخصصة.
- النظر في تعديل الميثاق.
- تعيين السكرتير العام الإداري و السكرتيرين المساعدین له.(3)

-مجلس الوزراء:

وهو ثاني أجهزة المنظمة أهمية بعد سابقه،فهو الجهاز المحرك للمنظمة ، واجتماعاته تعقد مرتين سنويا ،في شهر فبراير لبحث ميزانية المنظمة والأمر المتعلقة بكيانها،و أما الآخر يعقد في شهر أوت قبل اجتماع مؤتمر الرؤساء وتعقد الدورات في مقر المنظمة" بأديس أبابا" أو في أي مكان آخر يقرره المجلس

3- بطرس بطرس غالي،العلاقات الإفريقية في إطار منظمة الوحدة الإفريقية،مكتبة الانجلو مصرية،القاهرة،الطبعة الأولى، 1974،ص197.

4- بطرس بطرس غالي،"منظمة الوحدة الإفريقية و التسوية السلمية للمنازعات الدولية"، مجلة السياسة الدولية، عدد 65، مؤسسة الأهرام، القاهرة،1981،ص 57.

3- رياض صالح ابو العطا،المنظمات،المرجع السابق، ص ص 444،445.

بالأغلبية المطلقة ما يمكن عقد دورات غير عادية بناء على طلب أي من الأعضاء بشرط موافقة الثلثين⁽¹⁾.

ومجلس الوزراء يعد الجهاز التنفيذي في المنظمة، وقد حدد ميثاق المنظمة اختصاصاته وهي كالاتي:

- التحضير لاجتماعات مؤتمر الرؤساء.

-تنسيق التعاون بين الدول الأعضاء وفقا لتعليمات مؤتمر الرؤساء.

-تنفيذ قرارات مؤتمر الرؤساء،و مباشرة المهام التي تحيلها إليه.

-التصديق على قرارات المنظمة التي يعدها السكرتير العام الإداري.

-وضع لائحته الداخلية⁽²⁾.

-الأمانة العامة:

يرأس الأمانة العامة أمين عام إداري يختص بإدارة شؤونها ، كما يكون للأمانة العامة أيضا أمين مساعد أو أكثر يعينهم مؤتمر رؤساء الدول و الحكومات،كما يحدد مهام وشروط خدمتهم وفقا للوائح الميثاق

على جميع موظفي الأمانة العامة أن يلتزموا الحياد تجاه الدول الأعضاء و أن يباشروا سلطاتهم دون التأثير بأي طرف⁽³⁾، و كما يقوم الأمين العام بتعيين الموظفين المعاونين و تنظيم ا عمالهم و الإعداد لاجتماعات الأجهزة و اللجان وكذا تلقي الطلبات التي تخص الانضمام أو الانسحاب من المنظمة و الإعداد لمشروع المنظمة⁽⁴⁾.

-لجنة الوساطة و التحكيم:

1 - شوقي عطا الله الجمل و عبدا الله عبد الرازق إبراهيم،تاريخ، المرجع السابق،ص 441.

2- رياض صالح ابو العطا،المنظمات،المرجع السابق،ص 446.

3-محمد ابو الفتوح خياط،الوحدة،المصدر السابق،ص59.

4-رياض صالح ابو العطا،المنظمات،المرجع السابق،ص448.

تسند لهذه اللجنة مهمة التسوية للمنازعات السلمية التي قد تقع بين الدول الأعضاء في المنظمة ، وهي تتكون من إحدى و عشرين عضوا ، ومقرها أديس أبابا عاصمة إثيوبيا ، ولقد اقر ميثاق المنظمة بروتوكولا خاصا للجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم وإذا ما تم وقوع نزاع بين أي من الدول الأطراف فان لأطراف النزاع حرية الاختيار لأحد الوسائل التي يمكن بواسطتها تسوية النزاع إما بالوساطة التي تعتبر من أسهل الطرق لحل المنازعات الدولية بحيث تنحصر مهمة الوسيط الذي يعينه رئيس اللجنة من بين أعضائها في بذل جهوده للتقريب بين وجهات النظر بين الأطراف المتنازعة ، أو التوفيق الذي يسند فيه لمجلس التوفيق إجراء التحقيق وسماع الأطراف و الاستعانة بالمستشارين و التوصل إلى اتفاق معقول وإذا تعذر إيجاد الحل تنتهي مهمة الموفقين، و كما يمكن اللجوء إلى وسيلة التحكيم والتي تتشكل لجنتها من ثلاثة أعضاء بحيث يقوم كل طرف في النزاع اختيار احد الأعضاء، و إذا لجأت الأطراف المتنازعة الى التحكيم فإنهم يعقدون اتفاقا يتعهدون فيه بقبول قرار لجنة التحكيم (1).

هذا و إلى جانب عدد من الأجهزة الرئيسية التي تمكن المنظمة من أداء بعض وظائفها في مختلف المجالات وهي اللجان المتخصصة والتي جاء ذكرها في المادة العشرين من الميثاق ، و التي منحت سلطة إنشاؤها من طرف مجلس رؤساء الدول و الحكومات الإفريقية ، حيث يتم ذلك كلما كان ضروريا و هذه اللجان هي كالاتي :

لجنة اقتصادية و اجتماعية، لجنة التربية و الثقافة، لجنة للرعاية الصحية و التغذية، لجنة الدفاع، لجنة علمية فنية للأبحاث(2).

ومما سبق نستنتج أن حركة الجامعة الإفريقية شكلت الركيزة الأساسية لقيام منظمة الوحدة الإفريقية فيما بعد.

1 - حلمي محروس إسماعيل، تاريخ، المرجع السابق، ص ص 753، 756.

2 - حلمي محروس إسماعيل، تاريخ، المرجع السابق، ص 757.

الفصل الثاني

النزاع السنغالي الموريتاني

1- التطور التاريخي للسنغال

أ- التسمية و المجال الجغرافي

ب- لمحة عن الاستعمار و المقاومة في السنغال

2- التطور التاريخي لموريتانيا

أ- التسمية و المجال الجغرافي

ب- لمحة عن الاستعمار و المقاومة في موريتانيا

3- الجذور التاريخية للنزاع

أ- ظروف النزاع

ب- أزمة الحدود بين السنغال و موريتانيا

ج- احتدام النزاع

4- دور منظمة الوحدة الإفريقية في تسوية النزاع

قال ديالوتيلي (مندوب غينيا في الأمم المتحدة):

"...إن الحدود الحالية بين الدول الإفريقية هي حدود تعسفية و جائرة، لكن يجب عدم تغييرها بالقوة، إن

إفريقيا تحتاج أكثر من أي وقت مضى إلى حدود يسودها السلام..." (1)

بعد أن نالت معظم الدول الإفريقية المستعمرة استقلالها ، وجدت نفسها أمام العديد من التحديات

التي خلفها الاستعمار، منها مشاكل الحدود وما رافقها من نزاعات ، لأنها كانت مجرد حدود مصطنعة (2)

روعت فيها المصالح و المآرب الاستعمارية ، لكن دون مراعاة العوامل الاقتصادية أو الحضارية أو

اللغوية، و يعد النزاع السنغالي الموريتاني من بين المشاكل الحدودية التي أثرت بشكل واضح في

مسار الأحداث بين الدولتين و التي سلطنا عليها الضوء في دراستنا لهذا الفصل مع التطرق لجهود منظمة

الوحدة الإفريقية في حله.

1- عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، دراسات في تاريخ غرب إفريقيا الحديث و المعاصر، مكتبة الإسكندرية، القاهرة، 1998، ص188.

2- كمال حماد، النزاعات الدولية-دراسة قانونية في عالم النزاعات، الدار الوطنية، لبنان، الطبعة الاولى، 1998، ص38.

التطور التاريخي للسنغال:

أ- التسمية و المجال الجغرافي:

اختلفت آراء الباحثين حول تسمية السنغال، حيث يرى البعض أن هذا القطر اشتق اسمه من نهر السنغال ويرى البعض الآخرون أن اسم السنغال اشتق من إحدى قبائل المغرب العربي وهي قبيلة صنهاجة ، حيث أن أفرادا من قبيلة لمتونه إحدى قبائل صنهاجة اتخذوا لهم رباطا في جزيرة عند مصب نهر السنغال¹ و من الواضح أن اللسان الإفريقي انحرف قليلا بنطق الكلمة فاستبدل الصاد سينا و بالهاء غينا على نحو ما فعل بأكثر الكلمات التي اقتبسها من اللغة العربية⁽¹⁾.

تبلغ مساحة السنغال حوالي (19600 كم2) و بعدد من السكان يصل إلى أكثر من ستة ملايين نسمة² وهي تقع بين جمهورية مالي في الشرق و المحيط الأطلنطي في الغرب ، وبين جمهورية موريتانيا في الشمال و جمهورية غينيا في الجنوب وتقع في السنغال مدينة سانت لويس و التي كانت من قبل عاصمة موريتانيا، والتي انصرف عنها العمران إلى العاصمة الحالية داكار التي تقع في نهاية شبه جزيرة فريدي وتعاني السنغال أثرا سيئا من آثار الاستعمار وهو وجود دولة كاملة بداخلها وهي دولة جامبيا و التي كانت مستعمرة بريطانية و هي تمتد مع نهر جامبيا وعلى جانبيه داخل السنغال، و بالإضافة إلى نهر السنغال الذي يقع على الحدود بين موريتانيا و السنغال ونهر سالوم و نهر كاسمانس الصالحان للملاحة⁽³⁾ (ينظر الملحق رقم 02 ص 64).

و تمثل الزراعة عماد الاقتصاد السنغالي كما تعد السنغال اكبر دولة مصدرة للفول السوداني في العالم و يجذب محصول الفول السوداني كثيرا من الأيدي العاملة من غينيا ومالي كما يزرع الأرز على نهر السنغال و القطن في المناطق الداخلية شرق البلاد، و أصبحت تحقق اكتفاء ذاتيا من المنتجات⁽⁴⁾ .

وتعد لغة الولوف اللغة الوطنية الأكثر انتشارا في البلاد إذ يتحدث بها قرابة 80 بالمائة من مجموع السكان إذ تصل النسبة إلى الثلث، أما بقية السكان فإنهم ينتمون إلى مجموعات اثنيه مثل:

-احمد شلبي، موسوعة التاريخ الإسلامي، ج6، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة الاولى، 1998 ، ص ص 518، 519.

²-محمود السيد، تاريخ إفريقيا القديم و الحديث، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2006، ص 167.

³ - احمد شلبي، موسوعة، المرجع السابق، ص ص 518-520.

⁴-محمود السيد، تاريخ، المرجع السابق، ص 168.

التكاريير السوننكية، السرر، و البامبارا، و الفولاني ،و الكازمانس ،⁽¹⁾ كما تنتشر اللغة الغربية بين المسلمين لكن اللغة الرسمية في الوقت الحالي هي اللغة الفرنسية.

ب-لمحة عن الاستعمار و المقاومة:

كانت بلاد السنغال أو بلاد التكرور إقليما هاما في مملكة غانا القديمة، التي دخلها الإسلام من الشمال وافدا من التجار و الدعاة من بلاد المغرب ،ومن الشرق وافدا من مصر و السودان وادي النيل ،ومن ليبيا عبر نهر النيجر، عقب الفتح الإسلامي في منتصف القرن الحادي عشر،ولما قامت إمبراطورية مالي (ق11-15) أصبحت السنغال جزء من هذه الإمبراطورية ولعبت دورا هاما في نشاطها خلال القرنين الثالث عشر و الرابع عشر، وعقب انهيار إمبراطورية مالي قام بهذه المنطقة نظام الحكم القبلي ، الذي اضعف من شأنها وبدد من قوتها و مهد لدخول الاستعمار لهذه المنطقة⁽²⁾.

و لما حل الاستعمار الفرنسي في هذه المنطقة، تأسست بالساحل أول مستعمرة فرنسية سنة 1626، في سانت لويس، التي تحدثنا عنها سابقا ولكن هذه المستعمرة احتلها البريطانيون سنة 1758، ثم عادت منطقة السنغال إلى فرنسا بناء على معاهدة عقدت سنة 1783 وحاولت انجلترا خرق هذه المعاهدة و العودة إلى احتلال المنطقة، ولكن فرنسا استطاعت أن تثبت إقدامها في المنطقة ابتداء من سنة 1817⁽³⁾.

و لقد كانت فرنسا تعاصر النهضة الإسلامية التي قادها تكلور ، الذي نجح في ضم قبائل الفولي للإسلام وأخذت فرنسا تغري بعض الإمارات للدخول معها في حلفاء تكلور من القبائل التيجانية، وقد استجاب بعض منهم لدعوة فرنسا فابرهم "المامي محمد" أول معاهدة مع فرنسا سنة 1841، و تمكنت فرنسا بذلك من التعمق داخل البلاد وأخذت تحض بعض الأقاليم التي كانت بالحلف الإسلامي على التحلي عنه⁽⁴⁾ و الالتحاق بالسلطات الفرنسية، وفي سنة 1895 بدأت تضعف مقاومة المسلمين و بدأت الكفة تميل نحو فرنسا و التي أعلنت عن قيام " إفريقيا الغربية الفرنسية " والتي ضمت ثماني مناطق وجعلت سانت لويس

-عبد السلام بغدادي،الجماعات العربية في إفريقيا، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان،الطبعة الأولى، 2005، ص1237.

2 - احمد شلبي،موسوعة،المرجع السابق،ص 521.

3-الهام علي ذهني، بحوث ودراسات وثائقية في تاريخ إفريقيا الحديث ، مكتبة الانجلو مصرية، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 2009،ص5.

4- احمد شلبي،موسوعة،المرجع السابق،ص 523.

عاصمة لهذه المنطقة الواسعة، ثم نقلت العاصمة سنة 1902م إلى داكار⁽¹⁾، التي امتدت منها ربع خطوط السكك الحديدية التي انشأتها فرنسا لأغراضها الاستعمارية.

مر السنغال في طريقه للاستقلال بمراحل مختلفة وقد برزت جهود النضال في ميدان الكتل و الأحزاب السياسية، كالاتحاد الديمقراطي السنغالي و الكتلة الديمقراطية السنغالية، والتي تكون منها حزب الكتلة الشعبية السنغالية سنة 1956م، وبرزت كذلك الحركة الاشتراكية الإفريقية التي اتحدت سنة 1958 مع حزب الكتلة الشعبية السنغالية سالف الذكر، فتكون حزب الاتحاد التقدمي وأصبح هو الحزب الوحيد في البلاد و في سنة سنة 1958، عند إجراء الاستفتاء على دستور "ديغول"، صارت السنغال عضوا في الجماعة الفرنسية مع سلطة داخلية كاملة²، ثم نالت السنغال استقلالها الكامل في 20 أوت 1960، و توج " ليوبولد سيدار سنغور " رئيسا للجمهورية³، واختير " محمد ضيا "، رئيسا للوزراء و لكن بسبب الصراع الذي حدث بينه وبين رئيس الجمهورية قبض عليه و أودع السجن ثم صدر دستور جديد بأن تكون الحكومة في السنغال ذات نظام رئاسي فأصبح سنغور رئيسا للجمهورية و رئيسا للوزراء⁽⁴⁾.

1 - احمد شلبي، موسوعة، المرجع السابق، ص 523.

2- نفسه، ص ص 523-525.

3- احمد فارس عبد المنعم، السنغال، مجلة السياسة الدولية، المصدر السابق، ص 114.

4- احمد شلبي، موسوعة، المرجع السابق، ص 525.

2- التطور التاريخي لموريتانيا:

أ- التسمية و المجال الجغرافي:

لقد أطلق الرومان كلمة موريتانيا على المنطقة الشمالية الغربية من قارة إفريقيا، إذ كان هذا الاسم يطلق على مملكة قديمة قبل العهد الروماني، و لما جاء الرومان أطلق هذا الاسم على المنطقة كلها ، و من هنا كان الاسبان يطلقون على العرب الذين جاءوا إلى شمال افريقية كلمة مور فسار الفرنسيون والانجليز على طريق الاسبان، فأطلقوا كلمة مور على سكان موريتانيا، ويذكر الكتاب السنغاليين أن موريتانيا و السنغال كان يطلق عليهما فولي قبل الاحتلال الفرنسي ، ولما جاء الفرنسيون لهذه المنطقة أعادوا كلمة مور للجزء الواقع شمال نهر السنغال ، و أطلقوا اسم النهر على الجزء الواقع إلى الجنوب منه، وذلك لعزل المنطقة عن تاريخها⁽¹⁾.

تقع موريتانيا في غرب إفريقيا على شاطئ المحيط الأطلسي الذي يحدها من الغرب ، و يحدها من الشمال الصحراء الغربية ومن الجنوب السنغال، و من الشرق و الجنوب مالي ومن الشمال الشرقي الجزائر، و تغطي الصحراء أراضي البلاد و يشكل نهر السنغال الفاصل الطبيعي للحدود بين البلدين وتبلغ مساحتها حوالي 1303700 كم² ، أما سكانها فحوالي 2250000 نسمة⁽²⁾. (ينظر الملحق رقم 03 ص 65)

ويمكن تقسيم موريتانيا الى منطقتان طبيعيتان أساسياتان ، فالأولى تبدأ عند وادي السنغال وهي تمتد بمحاذاة الساحل مكونة من تلال وسهول وتأخذ شكل سلسلة من جبال نصف دائرية في واجهة المحيط جنوب ريودي اورو، الذي كان يعرف باسم " شنقيط " وهو الاسم العربي لهذه الناحية أما " نواكشوط " ، فتقع في الجنوب الغربي من موريتانيا وهي العاصمة الموريتانية في أقصى الشمال الغربي للساقية الحمراء، وأما المنطقة الثانية فهي المنطقة الصحراوية التي تمتد من شمال الساحل وهي منطقة جرداء⁽³⁾.

و تتواجد في موريتانيا مجموعة من المدن أهمها :

1- احمد شلبي، موسوعة، المرجع السابق، ص 501.

2- محمد موسى محمود، موسوعة الوطن العربي، دار دجلة، عمان، 2008، ص 277.

3- محمود السيد، تاريخ، المرجع السابق، ص 292.

نواذيبو، زويرات، و إدرار، وتعد اللغة العربية اللغة الرسمية في موريتانيا وأما بالنسبة للأعراق البشرية فيشكل

العرب و البربر(البيضان) نسبة 81% والأفارقة الزنوج نسبة 19% ، و يشكل المسلمون ما نسبته (99.5%) و(0.2%) من المسيحيين، وقلّة من الديانات الأخرى⁽¹⁾.

ب-لمحة عن الاستعمار و المقاومة:

سادت في موريتانيا الحضارات التي أثرت في شمال غرب إفريقيا ، فتأثرت بحضارة وادي النيل، و برقة، ثم حكمها الفينيقيون و الرومان الذين دخلوها حوالي 146ق.م واستوطنوا فيها في المناطق الساحلية حتى تم طردهم من قبل الوندال في 427م ، وتمكن منها البيزنطيون عام 534م ، ويعود أصل غالبية السكان الموريتانيين إلى قبيلة صنهاجة، سواء كانت عربية أم بربرية، فباننتشار الإسلام دخلت قبائل بنو حسان الذين جاءوا إلى افريقية مع قبائل بني هلال فاستقر بنو حسان في موريتانيا ،وشمل قسم منهم الأرجاء الشرقية منها و أما القسم الآخر فاستقر عند مصب نهر السنغال و الذين عرفوا باسم الترارزة وقد أسسوا إمارات مختلفة⁽²⁾ ولا يخفى علينا بأن موريتانيا كان لها أهمية بالغة في التاريخ الإسلامي بفضل القوى العظيمة ، التي نشأت بها و دفعت الإسلام إلى مساحات واسعة، و لكن ما فتئت أن انحلت البلاد و قام بها حكم قبلي مهد الطريق للاستعمار الأوروبي ، فقد كان البرتغاليون أول من زحف على هذه المناطق لقرب المسافة بين البرتغال وموريتانيا ، ولأغراض عدة منها احتكار تجارة الصمغ العربي⁽³⁾.

ولم يبق البرتغاليون في هذه المناطق، فسرعان ما جاء على إثرهم الهولنديون و الفرنسيون و كان الفرنسيون أطول مقاما، فقد اتجهت أفكارهم أيضا إلى احتكار تجارة الصمغ ، ومن ثم أقامت فرنسا محطة تجارية جنوب مصب السنغال ، لتقد إليها القوافل التجارية من الداخل و لكن بعض القبائل الموريتانية وبخاصة الترارزة اخذوا يغيرون على هذه القوافل فبدأ الفرنسيون يردون غاراتهم عليها القبائل و بدأت

1- محمد موسى محمود، موسوعة، المرجع السابق، ص 278.

2- نفسه، ص 297.

3 - احمد شلبي، موسوعة، المرجع السابق، ص ص 506، 507.

العلاقة بالتوتر فاستمرت على هذا الوضع إلى غاية القرن التاسع عشر حينما عين الحاكم الفرنسي فيد هرب على أرض السنغال و تصدى لقبيلة التراززة و هزمها سنة 1858م وأرغم زعمائها على توقيع (1) معاهدة تلتزم فيها بعدم الاقتراب من حوض السنغال و عدم مهاجمة سكانه أو القوافل المارة به .

و بقدم الحاكم الفرنسي كوبولاني بدأت تتكسر دعائم الاحتلال حيث عمل على إرسال بعثات كشفية بغرض الحصول على معلومات ضرورية للاحتيال على عوامل القوى في المجتمع (2) ، وعلى هذا الأثر قدم كوبولاني تقريراً بضرورة احتلال موريتانيا، فدخلت فرنسا إلى منطقة التراززة ثم منطقة البراكنة ثم إلى تاغنت و هذا كان بالاتفاق مع الاحتلال الاسباني ، إذ جرى التفاهم إن تاخذ فرنسا موريتانيا واسبانيا منطقة الصحراء الغربية ثم هم كوبولاني بالتحرك نحو منطقة إدرار غير انه قتل على يد الشريف زين سنة 1905 ثم استشهد الشريف زين في نفس المعركة وتولى قيادة فرنسا آنذاك الجنرال الفرنسي ما نغان الذي أكمل السير باتجاه إدرار، فوقف في وجهه الشيخ ماء العينين الذي أعلن الجهاد ثم طلب المساعدة من سلطان المغرب الذي أمده بحملة بقيادة الأمير إدريس ، وقد استمرت المعارك بين الطرفين ما مدته عامين كاملين الا أن حتى تمكن الفرنسيون من بسط نفوذهم على منطقة إدرار، وذلك بعد وفاة الشيخ ماء العينين (3).

خلف الهبة والده ماء العينين وعمل على مقاومة الفرنسيين واستمر في هجومه على الحصون الفرنسية، حتى بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى ، وعين سلطانا على المغرب بعد أن حاصر مراكش ، فأرسلت فرنسا جيشاً لملاقاته فهزمته، و بعد سنة 1914 استمر إخضاع المقاومة و استسلام القبائل للنفوذ الفرنسي (4).

وفي سنة 1924 ألغيت الخلافة العثمانية و استطاع الفرنسيون بسط نفوذهم و سيطرتهم في البلاد بسبب تفوقهم العسكري، وفي خضم الحرب العالمية الثانية بدأت بوادر الدعوة للاستقلال بالظهور ، فظهرت ،

1- نفسه، ص 507.

1- علي بدوي علي سالماني، الطريقة القادرية و الاستعمار الفرنسي في موريتانيا (1903-1960)، رسالة

دكتوراة (منشورة)، قسم التاريخ، جامعة القاهرة، مصر، 2003، ص 57.

3- محمد موسى محمود، موسوعة، المرجع السابق، ص ص 282، 283.

4 - الهام علي ذهني، دراسات، المرجع السابق، ص 75.

مجموعة من الأحزاب أهمها حزب التفاهم الموريتاني و حزب الاتحاد التقدمي ، و في سنة 1957 أوجدت

السلطات الفرنسية نظاما خاصا في موريتانيا أسمته استقلالا داخليا، وعند وصول ديغول إلى الحكم عرض دستورا جديدا ينص على التصويت في كل إقليم بنعم أو لا للدخول في إطار المجموعة الشعوب الفرنسية وبعد هذه الانتخابات ظهر حزب جديد يدعو إلى استقلال موريتانيا التام ثم ضمها إلى بلاد المغرب، و قبيل الاستقلال طالبت المغرب بضم موريتانيا إليها على أنها جزء من أراضيها، وكان قد عرض (1)

المشروع على الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1959، غير أن المشروع رفض و قررت الأمم المتحدة منح الاستقلال لموريتانيا عام 1960، وقد اختير مختار ولد داداه رئيسا للجمهورية (2).

2-الجنود التاريخية للنزاع :

أ-ظروف النزاع:

تتراكم العوامل والظروف لتصل إلى مرحلة محددة تتولد فيها الأزمة، ولقد اختلفت الآراء حول المسببات التي أدت إلى نشوب الأزمة السنغالية الموريتانية ، فراح البعض يحلها على أساس العوامل الجغرافية غرب القارة الإفريقية كما اتخذ فريق آخر منها مخالفا لأسباب الأزمة واعتبر المشروعات الحديثة لاستغلال نهر السنغال هي المحرك الجغرافي للازمة ، بينما أرجعها فريق آخر للمشكلات العرقية بينما أرجعها الكثير على أنها أزمة حدودية في المقام الأول. (3)

-الإطار الجغرافي لنهر السنغال:

اشرنا سابقا على أن مصطلح السنغال مشتق من " صنهاجة" على أرجح الأقوال كما أطلق عليه البعض من الأوروبيين في بعض كتاباتهم اسم البحيرة العربية أو البحر، وقد اكتسى هذا النهر أهمية بالغة إذ يجتاز العديد من المناطق الصحراوية، التي كان لها مصدرا هاما للماء و تلبية لحاجات أخرى (4)، وتعتبر هضبة

1 -- محمد موسى محمود، موسوعة، المرجع السابق، ص ص 243، 284.

2 - محمد موسى محمود، موسوعة، المرجع السابق، ص ص 283، 284.

3- عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، دراسات، المرجع السابق، ص 189.

4-faid herbe، le sènegal-la France dans l'afrique occidentale , l'èpot de l'état, paris , 1985, p 31.

فولتا جالون منبع نهر السنغال، ويتجه النهر في مساره شمالا وغربا نحو المحيط الأطلسي، و كما ينحدر النهر لمجرى تدريجي في المنطقة المستوية ساحليا، وهو قليل العمق، ويمتد لمسافة تبلغ 350 كم من المصب⁽¹⁾ وتطل على النهر كلا من السنغال و موريتانيا ومالي و غينيا ، و لقد كان النهر عاملا للتواصل للبشري بين الأجناس و أهمها جنس (الولوف) الذين شكلوا نسبة 36 بالمائة من سكان السنغال، و شعب التكرور الذي⁽²⁾ يقطن الجزء الأوسط من الوادي و الى شرق الوادي يوجد شعب السار كولا أو السوننكية والتي تعني الإنسان الأبيض و يوجد أيضا المور الذين يتواجدون على جانبي النهر فضلا عن البيضان و مجموعة من

المور السود(الحراتين) ، وبالرغم من اختلاف الأعراق إلا أن الدين الإسلامي جمعهم تحت رباط واحد ونتيجة للهجرات المتبادلة اكتمل التواصل بين سكان النهر، و في سنة 1900 م تقاسمت فرنسا واسبانيا منطقة (إقليم النهر) وازدادت بعد الاستعمار خاصة بعد وقوع المنطقة برمتها تحت السيطرة الفرنسية.⁽³⁾

إن من أهم المشاريع التي أقيمت على نهر السنغال هي إنشاء سدين على مصب نهر السنغال و هما سدي "دياما" وسد "منتالي"⁽⁴⁾، فسد دياما يقع بالقرب من سانت لويس بالسنغال في عام 1986، وسد منتالي في مالي على رافد البافينج" في عام 1988، وتقوم هذه المشاريع على فكرة التحكم لمياه النهر وذلك لفرض استغلالها في مجالات الزراعة أو توليد الطاقة أو الملاحة)، ثم قامت موريتانيا بإنشاء الشركة الوطنية للتنمية الريفية، ولقد تبلورت فكرة التعاون الإقليمي المشترك بين الدول الواقعة على النهر منذ السنوات الأولى لاستقلالها، فظهرت أولا اللجنة الحكومية المشتركة لاستغلال حوض نهر السنغال سنة 1963، ومن ثم ظهور منظمة الدول المطلة على نهر السنغال جمعت كلا من السنغال و موريتانيا و مالي و غينيا، لكن وبالرغم من أهمية هذه المشاريع فقد حدثت خلافات ومعارضات بين البلدين خاصة على سدي و دياما منتالي، كذلك تعاضم الاعتماد على مياه النهر في إقامة مشروعات زراعية

-احمد نجم الدين فليجة، إفريقيا-دراسة عامة اقليمية لاقطار غير العربية-، مؤسسة شباب

1الجامعة، الاسكندرية، 1978، ص 230

2- عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، دراسات، المرجع السابق، ص ص 189، 190.

3- عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، دراسات، المرجع السابق، ص ص 189، 190.

-محمد محمود السرياني، الحدود الدولية في الوطن العربي نشاتها تطورها ومشكلاتها، أكاديمية نايف للعلوم

14الأمنية، الرياض،

الطبعة الأولى، 2001، ص 313

دائمة أدى إلى تضيق المساحة المتاحة للرعي أمام قطعان الماشية الذي تعارض مع مصالح المزارعين الذين رأوا في تدفق تلك القطعان تهديدا لزراعتهم، ويضاف إلى ذلك مساعي كل من السنغال و موريتانيا لزراعة أكبر مساحة ممكنة من الأراضي ، أدى إلى ضغط متزايد على إيرادات النهر وتساعد نظرات الشك و التوجس تجاه أي من المشروعات.(1)

-الأوضاع السياسية في السنغال:

منذ أن نالت السنغال استقلالها عام 1960م ،بدأت بوادر التأزم تتشكل والتي أوجدت حالة من الاستقرار ففي 20 أوت 1960 تفكك اتحاد مالي مما أدى إلى انفصال السنغال عن موريتانيا، ولما اصدر دستور خاص بالسنغال و اختير الرئيس سنغور رئيسا للجمهورية، ومحمد ضيا رئيسا للوزراء حدثت أزمة دستورية بسبب اختلاف الآراء بين الرئيسين حيث كانت آراء سنغور⁽²⁾ مستقاة من الدستور الفرنسي، وكان يريد تأسيس مجتمع فرانكفوني إصلاحي ،وهذا ما تعارض فيه مع الوزير محمد ضيا،مما أدى إلى عزل هذا الأخير في ديسمبر عام 1960⁽³⁾، وعندما تولى عبده ضيوف الرئاسة في عام 1981، حاول تغيير الطاقم القيادي وجدد الحزب الحاكم ،وانتقل من نظام الحزب الواحد الذي كان في عهد سنغور إلى نظام الحزب السائد، وذلك بالاعتراف بالتعددية الحزبية،وقد أتاح هذا التغيير إلى تشكيل سبعة عشر حزبا ، ولقد كان هذا الانفراج سببا في ظهور أحزاب معارضة و على رأسها " الحزب الديمقراطي السنغالي" برئاسة عبد الله واد فأصبح التنافر بينه وبين الرئيس ضيوف عاملا في عدم الاتفاق بينهما حتى عندما أجريت انتخابات 1988م رشح عبد الله واد نفسه للرئاسة لكن فاز الرئيس ضيوف ، فاتهم الحزب الديمقراطي الحكومة بتزوير الانتخابات و سجن الأعضاء السياسيين من الحزب ، و من خلال هذه العوامل

فان المتتبع للأوضاع السياسية في السنغال قبل نشوب الأزمة، يتضح له عدم وضوح الرؤيا السياسية و عدم اكتمال التجربة الديمقراطية بشكلها المعروف،كذلك بداية ظهور أحزاب سياسية كانت عاجزة عن

3- عبد الأمير عباس الحياي،"أبعاد الصراع الموريتاني السنغالي"،مجلة الفتح،عدد34،جامعة ديالي،العراق،2008،ص ص

118-136.

²-seyadou kantè,"le sènègal:une géopolitique".revu population et avenir,n°25,paris,2009

p114.

³- seyadou kantè ،le sènègal,op.cit,p115.

تحقيق ذاتها في ظل سيادة الحزب الحاكم ، فضلا عن إهمال الهوية الإسلامية أهم المرتكزات الثقافية في المجتمع السنغالي⁽¹⁾.

-الأوضاع السياسية في موريتانيا: عرفت موريتانيا بعد الاستقلال تطبيقا للتعددية الحزبية في ظل نظام الحكم المدني، والذي استند إلى أسس قبلية و عرقية، ومع استمرار التعددية الحزبية سعى الرئيس مختار ولد داداه لضم عناصر من الأحزاب المعارضة لكنهم ظلوا يعارضون حكومته متهمينها بالفشل في قيادة الشعب وعدم تمثيل الشعور الوطني الذي يؤكد الهوية العربية للبلاد و التي تتطلب القطيعة مع فرنسا أما الزوج فقد طالبو بالتعامل بواقعية مع واقع التعدد القومي، وعلى هذا الأثر حاول الرئيس ولد داداه توحيد المجتمع خلال تجمع الأحزاب في حزب واحد في مسعاه لتجميع السلطة بين يديه ، انه عجز في واقع الأمر، كما أن النمط الجديد عرف استيعاب القبيلة تحت إطار الحزب الواحد ، كما سعى ولد داداه على اصدار قرار تدريس اللغة العربية لتعريب التعليم تماما وهذا بالتوازي مع اللغة الفرنسية ، مما أدى إلى قيام العديد من المظاهرات من طرف الزوج.⁽²⁾

وكما ذكرنا سابقا و بموجب المعاهدة التي أبرمت عام 1900 م التي قسمت فرنسا واسبانيا جرائها موريتانيا و الصحراء الغربية،فانه في حقبة النظام العسكري وفي عهد الرئيس محمد ولد خونا هيدالية الذي كان لانتمائه دور مهم في ممارسة السلطة فكونه من أصول صحراوية وتحديدًا من منطقة نواذيبو المحاذية للصحراء موضع النزاع بين المغرب و موريتانيا من جهة و البوليساريو من جهة أخرى ، إلا أن موقف ولد هيدالية كان مناقضا للموقف المغربي و قام بفتح موريتانيا على مصراعها و التمركز في الشمال للقيام بهجماتها ضد القوات المغربية في الصحراء انطلاقا من موريتانيا ، و بدء الرئيس يسير باتجاه الاعتراف بالجمهورية الصحراوية،وهذا ما حدث فعلا في العام 1983 ، وبذلك أصبحت موريتانيا طرفا في النزاع على صعيد العلاقات الإقليمية⁽³⁾.

وبهذا نستنتج أن موريتانيا تميزت بحالة عدم الاستقرار في الجانب السياسي ، و الذي كان فيه للتعدد العرقي واستمرار الانتماءات القبلية الدور الأكبر في تشكيله.

1 - عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل،دراسات،المرجع السابق،ص 191.

3- هيفاء احمد محمد،"موريتانيا بين الانقلاب العسكري و الحكم المدني"،مجلة دراسات دولية،عدد42،مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد،بغداد،(دت)،ص ص 49،50.

3- هيفاء احمد محمد،موريتانيا،مجلة دراسات دولية،المرجع السابق،ص 57.

ب- أزمة الحدود بين السنغال و موريتانيا:

تعد الحدود السياسية جزءا من الكيان السياسي القائم للدولة الحديثة، فمنذ أن دخل الإقليم و هو احد عناصر مكونات الدولة الثلاثة (إقليم-شعب-سيادة) عنصرا أساسيا في تكوين الدولة في العصر الحديث، أخذت الدول تسلك سلوكا جديدا في ممارسة سيادتها على نطاق هذا الإقليم، ولقد انطوى الخلاف الحدودي بين السنغال و موريتانيا على فهمين أساسيين ، فهم حديث مطلق و فهم تقليدي، فالحدود التي تشكل في خط هندسي يفصل بين دولتين قد تبلورت مع ظهور الدولة الإقليمية أما الفهم التقليدي للحدود بحسب الواقع و الذي يتناسب مع كافة الدول الإفريقية فيتمثل في وجود منطقة حدودية وليس في شكل خط حدودي وهي الحدود التي تفهمها الشعوب الإفريقية في حياتها اليومية المعاشة التي كانت قائمة في القارة الإفريقية و الذي يقع ضمنا فيها إقليم النهر قبل التقسيم الاستعماري و التي تتناسب و الظروف الاقتصادية لشعوب النهر و لكن وبشكل عام فالحدود الإفريقية وضعت بحسب ما يتناسب مع القوى الاستعمارية و مصالحها دون اعتبار لمقومات كيان الدول الإفريقية⁽¹⁾. (ينظر الملحق رقم 04.ص66)

-الموقف السنغالي من أزمة الحدود:

على اثر نشوب الصراع السنغالي الموريتاني طفت على السطح مشكلة الحدود بين الدولتين و اعتبرتها السنغال بندا أساسيا من بنود التسوية المنشودة، وان كانت موريتانيا لا تنظر إليها بنفس المعيار ولقد أوضحت حكومة السنغال في بيان لها صدر بتاريخ 03 جويلية 1989 أن موقفها من الحدود يقوم على المبدأ القانوني الذي يقضي بعدم جواز المساس بالحدود الموروثة من الاستعمار وأنها لا تضم أي غرض إقليمي في ارض موريتانيا⁽²⁾.

وفي الحقبة الاستعمارية الماضية لم تتبلور موريتانيا في حدودها الحالية مع السنغال الا في عام 1900 وكانت من قبل جزءا من السنغال و يستشهد اصحاب هذا الراي بمرسوم 1933/12/8 م و الذي غير أساس تعيين حدود النهر الى الضفة اليمنى، وبعض القرارات الفرنسية لهذا المرسوم ، منها القرار الملكي الصادر في 1840/12/07 الذي يقضي بارساء مستعمرة السنغال و لا يتضمن شيئا عن حدودها الدولية، و بالإضافة للقرار الوزاري 1895/05/11 لإنشاء ثماني دوائر لمستعمرة السنغال احدها دائرة كهبيدي، الواقعة على الضفة اليمنى للنهر بأراضي موريتانيا الحالية ، و مرسوم 1895/6/06 لإنشاء

1- عبد الأمير عباس الحياي، ابعاد، محلة الفتح، المرجع السابق، ص 123.

2- عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، دراسات، المرجع السابق، ص 194.

الحكومة العامة لإفريقيا الغربية الفرنسية، التي كانت تضم كلا من السنغال، السودان الفرنسي، غينيا الفرنسية، ساحل العاج، دون إن يذكر شيئاً عن موريتانيا⁽¹⁾.

لقد استند الموقف السنغالي على المرسوم الفرنسي الصادر في 1933/12/08 ، الذي وضع الحد بين السنغال و موريتانيا و قد نشرت السنغال في جريدة رسمية لها بان هذا الأساس قد قبلته موريتانيا ، و تتجلى الأهمية من إسناد الموقف إلى هذا المرسوم في انه إذا علم أن الحدود بين الدولتين تقع بمقتضاه في جزئها الأعظم على الضفة اليمنى لنهر السنغال وليس في منتصف النهر مثلما جرى، وبذلك يصبح كل الجزء لنهر السنغال الواقع بين الدولتين و كذلك الجزر الصغيرة في مجراه باستثناء جزيرة واحدة ينص عليها المرسوم تدخل في اطار إقليم السنغال ، و بهذا فان الخلاف بين السنغال و موريتانيا يظهر في عدم التزام كلا من الدولتين بتطبيق قرارات المرسوم الفرنسي وفق ما نصته قرارات منظمة الوحدة الإفريقية (المادة الثالثة) في الحفاظ على الحدود المتوارثة و يظهر هذا الخلاف فيما بعد الاستقلال⁽²⁾.

وقد ظهر الخلاف بين الدولتين أيضا عند تنظيم استغلال النهر اقتصاديا في عام 1982 ، وهو التنظيم الذي يجعل الخط الفاصل بين الدولتين يمر بمنتصف النهر على أساس الاستفادة المتساوية للدول المطلة عليه ، و في 10 نوفمبر 1989 أصدرت حكومة السنغال بيانا تعلن فيه تأكيد تمسكها بمرسوم 1933 و ذلك بعد زيارة مساعد وزير الخارجية الأمريكي "هيرمان كوهين"، والذي اقترح بأنه لا ولاية لحكومة السنغال على الضفة اليمنى و لا محل لها وفقا لقواعد القانون الدولي ، ويوضح البيان أن حكومة السنغال لاتطالب بزحزة الحدود شمالا بمسافة معينة عن ضفة النهر لالتهام الجزء الأيمن بل يحرص على معنى الضفة اليمنى أي توضع العلامات على حافة المياه ، عند الحد الأدنى أو الأقصى بحسب مدى إنتشارها داخل المجرى قبل الفيضان وليس أثناءه، ولاتأخذ في الاعتبار الأرض التي يغمرها الفيضان هذا وهو ما تعني إليه السنغال و أنها لا تريد أية أطماع إقليمية في الأراضي الموريتانية³.

-الموقف الموريتاني من أزمة الحدود 0 :

يستند الموقف الموريتاني على أن " نهر السنغال " ، كان حتى الاحتلال الفرنسي يخضع لسيادة

1- عبد الأمير عباس الحياي، ابعاد، المرجع السابق، ص 127.

1- هويدا على رومان، "أبعاد الصراع السنغالي الموريتاني"، مجلة السياسة الدولية، عدد 98، مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1989، ص ص 166، 167.

3- عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، دراسات، المرجع السابق، ص 192.

الإمارات الموريتانية ولقد اشتق اسم السنغال من مصطلح "صنهاجة" التي هي مجموعات قبلية موريتانية ، كذلك فإن الاتفاقيات التي عقدها الهولنديون و الفرنسيون والانجليز خلال القرن السابع عشر وكذا الثامن عشر والتاسع عشر والتي كانت تنظم المحطات التجارية اعترافا و من الملاحظ ان الحكام الفرنسيون في السنغال أصبحوا منذ سنة 1855م عاقدين العزم على جعل النهر حدا فاصلا بين موريتانيا و السنغال ، و لم يكتف الفرنسيون بذلك بل عمدوا إلى إصدار سلسلة من القرارات والمراسيم كان من بينها مرسوم 25 فيفري من عام 1905 الذي نص على اقتسام النهر بين البلدين وكذا مرسوم 1933/12/08م الذي يعد مرسوما مثيرا للجدل لأنه كان متحيزا للسنغال، حيث نص على أن الخط الحدودي الذي يسير عبر الضفة اليمنى للنهر مما يعنى إن النهر سيصبح تحت السيادة السنغالية ، و لكن رفضته موريتانيا بشكل قاطع ، فما كان من فرنسا إلا أن جمدته ثم إعادة صياغته بشكل يضمن تقاسيم مياه النهر فضلا عن ضمان الحقوق السياسية عليه⁽¹⁾ .

-و الدليل على ان هذا المرسوم لم يطبق نهائيا هو إصدار مستعمرة موريتانيا العديد من القرارات الادارية في مجال تنظيم الملاحة النهرية و صيد الأسماك و تحديد المصايد في أعوام (1940-1952-1955) و في الوقت نفسه الذي نظمت فيه المستعمرة السنغالية من جانبها هذه الموضوعات وهو أمر يتنافى مع كون نهر السنغال نهرا سنغاليا خالصا كما يفهم من مرسوم 1933/12/08⁽²⁾ .

كذلك اعتمدت موريتانيا في إثبات حقها في النهر على مبادئ القانون الدولي و القرارات الصادرة في إطار منظمة الوحدة الإفريقية فمبادئ القانون الدولي تقتضي (أن كلا من الدولتين يفصل بينهما نهر أو مجرى مائي تكون حدودهما في منتصف ذلك النهر، وذلك انطلاقا من مبادئ الأنصاف والمساواة بين جميع الدول التي

المطلة عليه كما نص القرار 16 الصادر عن مؤتمر القمة الإفريقي الأول المنعقد بالقاهرة في عام 1964 م على أن تتعهد جميع الدول الأعضاء على احترام الحدود القائمة بينهما عندما يتم استقلالها الوطني هذا و قد اعتمدت موريتانيا على إعلان اتفاقية منظمة نهر السنغال في "1 1 مارس عام 1974" و التي وقعتها الدول الثلاث (السنغال، و موريتانيا، و مالي) ، و تنص في مادتها على اعلان نهر السنغال في

-محمد المختار بن السيد، النزاع الموريتاني السنغالي- جذوره التاريخية و نقاطه المستعصية، جامعة أنواكشوط، (دت)، ص 21.

2 - عبد الأمير عباس الحياي، ابعاد، مجلة الفتح، المرجع السابق، ص 131.

جمهورية مالي و الجمهورية الإسلامية الموريتانية وجمهورية السنغال نهرا دوليا بما في ذلك روافده و كما تنص كذلك المادة السادسة منه على أن الملاحة في النهر داخل الأقاليم الوطنية للدول المتعاقدة حرة و مفتوحة تماما⁽¹⁾.

ومنه فإن الخلاف الحدودي بين السنغال وموريتانيا لا يدور حول الأخذ بمبدأ عدم جواز المساس بالحدود الموروثة من الاستعمار، و إنما يدور حول معرفة ماهية هذه الحدود الموروثة نفسها، و بالتالي فإن الحل لهذا الخلاف يجب أن يتضمن فكرة الحقوق التاريخية أو الاعتبارات الجغرافية والعرقية، و الأخذ في الاعتبار بطبيعة المنطقة و شعوبها و التي لا تفصل بينهما تلك الحدود الهندسية⁽³⁾.

ج- احتدام النزاع:

لا شك إن الأوضاع الداخلية في الدولتين السنغالية و الموريتانية كانت عاملا دافعا للأزمة الحدودية بينهما سواء كانت اجتماعية خصوصا ما يتعلق بالبنية الاجتماعية أو الاقتصادية و ما يخص مشاريع نهر السنغال أو أوضاعا سياسية و التي برزت في طبيعة العلاقات بين البلدين.

في أواخر عام 1988م، و بينما كان المزارعون الأفارقة السود على الشاطئ الشمالي لنهر السنغال يزرعون أراضيهم فوجئوا بمجموعات من البيضان من نواكشوط يطاردونهم، و في نوفمبر من نفس العام تم حجز قطعان من الإبل الموريتانية في السنغال لكنها أعيدت و ردت إلى موريتانيا لمنع دخول السنغاليين و ردت داكار بإغلاق النهر عند روسو، و في أوائل عام 1989م حظرت السنغال صيد الأسماك في مياهها الإقليمية كما رفضت استيراد المواد الغذائية من موريتانيا وهكذا اخذ الموقف في التصعيد حتى تدخل⁽²⁾ رئيس كوت ديفوار (فيكي بوانبييه) في أواخر جانفي عقد اجتماع و هدأ الموقف بين الطرفين.

1 - عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، دراسات، المرجع السابق، ص 192.

2- عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، تاريخ، المرجع السابق، ص 197.

ولقد انفجر الوضع في التاسع من افريل 1989 م في حادثة دياوارا الواقعة على الناحية الحدودية مع موريتانيا(على حدود الجنوب الشرقي للسنغال) بحيث تواجته مجموعة من قبائل الرعاة الموريتانية ومجموعة من المزارعين السنغاليين، مما أدى إلى تدخل العساكر الموريتانية، وكما أسفرت هذه الحادثة عن مقتل اثنين من السنغاليين و العديد من الجرحى(1).

لقد اشتمل حادث دياوارا على عناصر خطيرة و غير عادية،بحيث وفر المفجر الذي تحتاج إليه حالة الشعب و التي سادت المجتمع الحضري السنغالي إضافة إلى الضعف الذي أبدته السلطة في البلدين و ذلك لعدم تدخلها بشكل واضح و عجزها عن ملاحظة إيقاع الأحداث(2).

لقد مرت الأزمة بين البلدين بموجات متتالية من العنف بعد حادثة "دياوارا"، بحيث ابتدأت فترة النزاع الأولى من النزاع من 22 الى 26 افريل سنة 1989 بحيث قامت مظاهرة كبيرة في السنغال تحولت إلى هجوم كاسح على محلات الموريتانيين ونهبوا ما فيها ، ثم أشعلوا النيران ومنعا لأي عمل مضاد، قام وزير الداخلية الموريتاني بزيارة لداكار للجم من الأوضاع ، إلا أن الوضع كان قد انفجر في السنغال(3).

و بعدها انتقلت موجة العنف هذه إلى موريتانيا فقد انفجر الوضع و هاجم السكان و خاصة مجموعة الحرائين في كل من نواذيبو و نواكشوط الرعايا السنغاليين ، لكن القوات الأمنية لم تتدخل بالشكل الكافي و يرجع ذلك الى سعيهم للانتقام مما لحق بالجالية الموريتانية في السنغال ، و مع تفاقم الوضع تم إعلان حالة الطوارئ و حظر التجول في البلاد لتهدئة الوضع و ذلك في 25 افريل و على هذه الأحداث تجددت الموجة في السنغال للرد على ما قام به الموريتانيين ضد الرعايا السنغاليين ، مما استوجب إعلان حالة الطوارئ(4) لاحتواء الأزمة البلدين.

وفي 29 افريل ألقى الرئيس السنغالي بيانا ، أعرب فيه عن اشمئزازه تجاه المعاملة التي تعرض لها السنغاليون في موريتانيا كما وزعت حكومة السنغال مذكرة على الوفود الدائمة في الأمم المتحدة و في الرابع من مايو وزعت موريتانيا مذكرة على وفود الأمم المتحدة ، و في السابع من مايو أعلن ولد

1-Christian santor, le conflit mauritano sènégalaï: la genèse, c.si.hum, paris ,1990 , p570.

2- عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل،دراسات،المرجع السابق ،ص197

3- محمد موسى محمود،موسوعة،المرجع السابق،ص286.

4 -vèronique.g,les èvènment de 89ou le conflit mauritano-sènégalaï,rapport de stage au histoire contemporaine,université Lille,2007 p p 13-15.

الطابع أن هذا النزاع مؤامرة نفذها النظام السنغالي ثم ردت السنغال على ذلك و و صفت الأوضاع في موريتانيا بالعنصرية المعادية للزنج و أقدمت على قطع العلاقات الدبلوماسية بين البلدين، و في 23 مايو تقدمت السنغال بطلب لمنظمة الوحدة الإفريقية لتشكيل لجنة تحقيق ثم أقدمت على هذا الأثر إلى قطع العلاقات بين البلدين، وفي يوم 25 أوت طلبت موريتانيا نقل " منظمة مقر استغلال نهر السنغال" من داكار إلى بامako وطلبت بإيقاف الرحلات بين البلدين وقامت بقطع الاتصالات اللاسلكية و التلفونية بين البلدين⁽¹⁾.

4- دور منظمة الوحدة الإفريقية في تسوية النزاع:

أشار ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية كما ذكرنا سابقا في الفقرة الثالثة من الميثاق و الذي يقضي باحترام سيادة الدول و الوحدة الإقليمية، وقد احتفظت بمدأ قدسية الحدود الإفريقية، و هذه السياسة هي الاتجاه الغالب بين الدول الإفريقية المستقلة⁽²⁾ وفيما يخص النزاع السنغالي الموريتاني فقد قامت منظمة الوحدة الإفريقية بجهود الوساطة السلمية في الشخص الذي يتولى الدورة السنوية و التي تواجد فيها الرئيس المالي " موسى تراوري " (جويلية 1988-1989)، ثم الرئيس حسني مبارك (جويلية 1989-1990) ، ثم الرئيس بوري موسوفيني رئيس أوغندا (1990-1991) ، وقد قرر مؤتمر القمة الإفريقي في دورته السادسة و العشرين تشكيل لجنة وساطة من مصر و تونس و النيجر وزمبابوي بالإضافة إلى أوغندا⁽³⁾.

1 - عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، دراسات، المرجع السابق، ص 199.

1-ربيع عبد العاطي عبيد، دور منظمة الوحدة الإفريقية و بعض المنظمات الأخرى في فض المنازعات، دارا لقومية العربية ، القاهرة، 2002، ص 156.

3 - عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، دراسات، المرجع السابق، ص 200.

-**الجولة الأولى:** وفي الجولة الأولى للوساطة حاول رئيس مالي إتباع أسلوب الخطوة بالخطوة حيث زار كلا من موريتانيا و السنغال في 12 ماي 1989، وتم عقد اجتماعات في باماكو لوزيرى داخلىة البلدين وزميلهما المالى فى يوم 17 ماي ثم اجتمع الثلاثة فى الفترة من 3 الى 4 جوان 1989 ،كما تلت ذلك اجتماعات وزراء الداخلىة و الجنرالات من الدولتين،وقد اقترح الرئيس المالى حل بعض المشكلات الخلاقية مثل تبادل الماشية لكن انتهت مدة رئاسته دون حل لأى مشكلة⁽¹⁾.

-**الجولة الثانية:**تولى رئاسة المنظمة فى هذه الأثناء الرئيس المصرى حسنى مبارك و أبدى الطرف السنغالى ترحيبا بالأسلوب الذى اتبعه الرئيس الذى اتبعه الرئيس فى الوساطة و هو يتمثل فى التناول الشامل الجامع لمختلف البنود الخاصة بالخلاف وقد كان سعى مصر فى البداية لتحقيق اتفاق بين الدولتين المتنازعتين على المبادئ التى ستحكم التسوية السلمية،فى شكل اتفاق عام يوفر لهذه التسوية إطارها الفكرى و القانونى، وعلى الرغم من ان الجانب الموريتانى قد أعلن تقبله لهذا الأسلوب، لكنه اتضح إجماعه عن تقديم مشروع لاتفاق المبادئ مثلما أبداه الطرف السنغالى وعلى اثر هذا التباعد بين الطرفين المتنازعين اقترحت جماعة الوسطاء المصريين باستئناف العلاقات الدبلوماسية بين البلدين، وتم إعادة ترتيب الرحلات الجوية بين⁽²⁾ العاصمتين،وقد أوضحت الحكومة السنغالية إنها لاتجعل من مسالة الحدود شرطا مسبقا للتسوية وأنها تقبل المفاوضات ، بيد أن الجانب الموريتانى ابدي عزوفا عن فكرة لقاء قمة لا تسبقه تدابير فورية لاستتاب الأمن على ضفتى نهر السنغال و لتأمين سلامة الرعايا الموريتانيين الذين مازالوا محتجزين فى السنغال⁽³⁾ .

وفى السادس من سبتمبر سنة 1989 توجه الرئيس حسنى مبارك إلى نواكشوط ثم داكار حيث التقى بالرئيس الموريتانى معاوية ولد الطابع و الرئيس السنغالى عبده ضيوف لبحث المشكلة.

و لقد أسفرت هذه الزيارة عن الاتفاق على العمل على احتواء الأزمة إضافة إلى موقف الحملات الإعلامية بين الجانبين فورا إضافة إلى العمل على تسهيل مهمة اللجنة السداسية التى قررت منظمة الوحدة الإفريقية تشكيلها من مندوبى مصر و تونس وتوجو و النيجر وزمبابوى لبحث الخطوات العملية لإنهاء الأزمة و المساهمة فى إنجاح مهمة هذه اللجنة ، وكما عقدت اللجنة الإفريقية المشتركة اجتماعات

1- نفسه.

2- صالح بكتاش، النزاع السنغالى الموريتانى، دار المستقبل العربى، القاهرة، 1990، ص 220.

3- صالح بكتاش، النزاع، المصدر السابق، ص 220.

في بلجراد على هامش مؤتمر عدم الانحياز، في مقر الأمم المتحدة في نيويورك و أديس أبابا مقر المنظمة الذي أثار فيه المندوب الموريتاني مسألة المبعوثين ، الذين ما زالوا محتجزين في السنغال رغم إرادتهم ويعملون لحساب السنغاليين ، وتحول الموقف إلى مساجلة بين كافة الأطراف خاصة و أن المطالب الموريتانية تدور حول رد الأموال المصادرة و التعويض العادل عن الأضرار و عودة الرعايا الموريتانيين وكأنها شروط مسبقة لإقناعها بالتسوية ، في الوقت الذي أبدت فيه السنغال استعدادها لاستبدال اية بعثة لتقصي الحقائق بالنسبة للمعتقلين في السنغال . (1)

-**الجولة الثالثة:** تمت هذه الجولة تحت زعامة رئيس أوغندا في جويلية عام 1990 م ولكن لم يطرأ أي تغيير يذكر، ولكن موريتانيا واجهت تغييرا ملحوظا في القوى الخارجية و الداخلية في غير صالحها إذ كانت هزيمة حليفها العراقي(صدام الحسين) قد أفقدها أهم سند خارجي يمددها بالسلاح بالإضافة إلى ضغوط اقتصادية من قبل فرنسا و الولايات (2)المتحدة و الدول العربية الخليجية التي ارادت أن تدفع موريتانيا ثمن انحيازها للعراق، و وجد النظام الموريتاني ان يطوع نفسه لمواجهة الازمة بانهاء الحكم العسكري و العودة للحكم المدني ثم تحول النظام الى التعدد الحزبي الحزبي ومن هنا بدا استئناف اللقاءات تحت رعاية فرنسا التي سعت للتوفيق بين الطرفين، و بالفعل نجحت في مساعيها التوفيقية بينهما ، حيث قامت باستقبال اجتماعات وزراء كلا الدولتين بالإضافة إلى وزير الدولة المصري للشؤون الخارجية لمناقشة الأوضاع (3).

و خلاصة القول أن منظمة الوحدة الإفريقية بذلت مساعي معتبرة في الأزمة، حيث حدثت من وقوع اشتباكات اخرى بين البلدين ، الا أن هذا الدور يعد محدودا نظرا لطبيعة النزاع الذي اتخذ أبعادا مختلفة، يضاف إليه عدم توفر الرغبة الكاملة في التسوية خصوصا من الطرف السنغالي نظرا لمساعيه الإقليمية.

1- نفسه، ص 221.

2- عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، دراسات، المرجع السابق، ص 200.

3- عبد الله عبد الرازق إبراهيم و شوقي الجمل، دراسات، المرجع السابق، ص 201.

من خلال هذه الدراسة يمكننا استنتاج النقاط التالية:

- اقتضى الوجود الاستعماري في إفريقيا إلى تكوين مجموعة من الأفكار لمواجهة والتي أدت إلى قيام حركة الجامعة الإفريقية.
- أن من قاد حركة الجامعة الإفريقية مجموعة من الأفارقة الزنوج خارج القارة ، بحيث كانت مطالبهم تدور حول المساواة و نبذ التمييز الذي خلقه الاستعمار الأوروبي لإثبات الشخصية الإفريقية ، كما جسدت الرغبة في التخلص منه.
- تعتبر مؤتمرات الجامعة الإفريقية كركيزة أساسية لبداية مسيرة الوحدة الإفريقية.
- عكس مؤتمر مانشيستر عام 1945 نمو الوعي الإفريقي بحيث بدأ دخول حركة الجامعة الإفريقية في الإطار السياسي ، بالإضافة إلى انتقال و شمول فكرة الوحدة داخل القارة الإفريقية.
- شكلت مؤتمرات الشعوب الإفريقية على الرغم من تعددها وتعارضها ، مجالاً للرغبة و التأكيد على ضرورة الاستقلال،و الحفاظ على فكرة الوحدة الإفريقية وبهذا يمكننا اعتبارها بأنها مجموعة من الحلقات التي مهدت لقيام منظمة الوحدة الإفريقية.
- عكس المؤتمر التأسيسي للمنظمة اتحاد أفكار وآراء الزعماء الأفارقة بشكل خاص.
- كرس ميثاقها في أديس أبابا مبدأ التعاون و الاتحاد بين الدول و القضاء على الاستعمار بمختلف أشكاله كما اعتبره الزعماء الأفارقة بمثابة دستور للقارة الإفريقية.
- وأما فيما يخص عن ملاحظتنا للنزاع السنغالي الموريتاني:
- شكل "نهر السنغال" قبل الحقبة الاستعمارية مجالاً للتواصل البشري بين القبائل السنغالية و الموريتانية على الرغم من اختلاف الأجناس و التركيبية العرقية بين المنطقتين.
- عملت فرنسا منذ قدومها لمنطقة غرب أفريقيا، على اصدار مجموعة من المراسيم التي تقضي بتعيين الحدود بين المستعمرتين السنغالية و الموريتانية.
- تم تأكيد الحدود بين المستعمرتين بمعاهدة 1933م ، و التي اعتبر فيها "نهر السنغال" الحد الفاصل بين البلدين.
- روعيت المصالح الاستعمارية في ترسيم الحدود بين المستعمرتين ، دون مراعاة الاعتبارات الحضارية أو الجغرافية للمنطقتين.
- عقب استقلال كلا من الدولتين بدأت تظهر بوادر الأزمة و مما ساعدها على ذلك عدم استقرار البنية السياسية في كلا من البلدين.

- اتخذت المشكلة الحدودية بينهما أبعادا مختلفة، كان التأثير الواضح فيها من الأطراف الفاعلة و التي تمثلت في الأقليات و اختلاف الأعراق.

- عمقت الجغرافيا السياسية (الجيوبوليتيك) ، بؤر التوتر بين الدولتين بسبب تعارض المصالح بينهما حول كيفية استغلال النهر ، وهذا ما عمل بدوره على دعم الصراعات السياسية على المستوى الإقليمي.

- عكست أزمة الحدود بينهما سنة 1989 م طبيعة العلاقات بين البلدين، و التي وصلت إلى حد التآزم الذي تجاوز نطاق السيطرة.

- سعت منظمة الوحدة الإفريقية لتسوية النزاع فقامت بجولات للوساطة السلمية بين البلدين.

- استطاعت منظمة الوحدة الإفريقية تهدئة الأوضاع بين البلدين ، ولكن النزاع لم يسو بصفة نهائية إلا بعد تدخل أطراف خارجية.

- سعت منظمة الوحدة الإفريقية منذ قيامها إلى حماية الدول الإفريقية ، و ذلك بحسب ما نصه ميثاق أديس ابابا ، والمشاكل الحدودية التي تنصوي تحت ستار الاستعمار الجديد أخذتها هذه المنظمة على عاتقها و ذلك حسب ما يتضح في " المادة الثالثة" من الميثاق والتي تنص في أحد بنودها على مبدأ احترام الحدود المتوارثة بين الدول ، وحل النزاعات بالوسائل السلمية ، و أما بالنسبة للنزاع السنغالي الموريتاني فقد قامت المنظمة بإزاءه بجهود الوساطة السلمية عبر العديد من الجولات حيث عقدت مجموعة من الاجتماعات لتناول الأزمة بشكل يقضي إلى الوصول لحلول و اتفاق بين الدولتين ولقد وصلت مساعي المنظمة إلى تهدئة الأوضاع بين الدولتين و منع تصعيد الموقف لكن الأزمة لم تحل من جذورها ، لأن النظر في جذور الأزمة يستوجب التوصل إلى الحلول كالعامل على وضع استراتيجيات معينة بينهما كالإستراتيجية" التعاونية" مثلا أو التنافسية " في ظل التكامل بينهما."

- و على الرغم من إختلاف الآراء حول الدور الذي تقوم به هذه المنظمة تجاه الأزمات الحدودية من جهة و عدم تسويتها للنزاعات تسوية نهائية من جهة أخرى ، إلا أنه يمكننا القول بأنها استطاعت من تهدئة المواقف و ساعدت على منع وقوع اشتباكات أخرى بين الأطراف المتنازعة ، وذلك عن طريق دور وساطتها السلمية.

ولقد واصلت المنظمة نشاطها ومسيرتها ، حتى دخلت في مرحلة جديدة طورت فيها الآليات الخاصة بها وذلك باسم الاتحاد الإفريقي ابتداء من سنة 2002 م.

الملحق رقم: 01

ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية

انيس إيليا محرم ١٣٨٢ هـ الموافق مايو ١٩٦٣ م

ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية

المنظمة

المادة الأولى

اتفقت الأطراف التأسيسية المتعاقدة بهذا الميثاق على كتابة منظمة تعرف باسم « منظمة الوحدة الأفريقية » .
وتضم هذه المنظمة دول القارة الأفريقية ومدغشقر والجزر المجاورة للقارة .

الأهداف

المادة الثانية

- ١ - تتحصر أهداف المنظمة فيما يلي :
 - (أ) تقوية وحدة دول أفريقيا وتضامنها
 - (ب) تنسيق وتنقية تعاونها وجهودها لتحقيق حياة أفضل لشعوب أفريقيا .
 - (ج) الدفاع عن سيادتها وسلامة أراضيها واستقلالها .
 - (د) القضاء على الاستعمار في جميع أشكاله في أفريقيا .
 - (هـ) تشجيع التعاون الدولي ، آخذين في الاعتبار ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان .
- ٢ - لتحقيق هذه الأهداف ، يتسق أعضاء المنظمة سياستهم العامة ويعملون على التوفيق بينهما ، خاصة في الميادين التالية :

- (أ) التعاون السياسي والدبلوماسي .
- (ب) التعاون الاقتصادي ، بما في ذلك النقل والمواصلات .
- (ج) التعاون التربوي والثقافي .
- (د) التعاون الصحي والرعاية الصحية والتغذية .
- (هـ) التعاون العلمي والفني .
- (و) التعاون في الدفاع والأمن .

المبادئ

المادة الثالثة

تحقيقاً للأهداف المبينة في المادة الثانية يؤكد أعضاء المنظمة ويطبقون ارتباطهم بالمبادئ الآتية :

نحن ، رؤساء دول وحكومات أفريقيا المجتمعين بمدينة انيس إيليا ، بأثيوبيا .

— مقتنعين بأن حق جميع الشعوب في التحكم في مصيرها إنما هو حق ثابت .

— ومقدرين بأن الحرية والمساواة والعدالة والكرامة هي أهداف أساسية لا غنى عنها لتحقيق الإنال المشروعة لشعوب أفريقيا .

— ومقدرين لسنولياتنا في توجيه الموارد الطبيعية والطاقات البشرية لقارتنا لتقدم شعوبنا التام في مجالات النشاط الإنساني .

— ومدعوين بارادة مشتركة لتوطيد التفاهم بين شعوبنا والتعاون بين دولنا استجابة لآمال شعوبنا في تدميم الأخوة والتضامن في نطاق وحدة أكبر تتخطى كافة الاختلافات القومية والاقليمية .

— مقتنعين بأنه لترجمة هذا العزم الى قوة دافعة تعمل على تحقيق التقدم الإنساني فإنه ينبغي توفير الظروف المواتية للسلام والأمن والحفاظ عليها .

— ومصيبن على المحافظة على الاستقلال الذي حصلنا عليه بشقة وعلى تدعيمه وكذلك المحافظة على سيادة دولنا وسلامة أراضيها وتدميمها ومكافحة الاستعمار الجديد في كافة أشكاله .

— مكرسين أنفسنا للتقدم الشامل لأفريقيا .

— مؤمنين بأن ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان اللذين يؤكدهما من جديد التزامنا بما تضمنناه من مبادئ، ميثاقان أساسا مقينا لتعاون سلمي مشر بين دولنا .

— تحسدونا الرغبة بان نرى من الآن جميع دول أفريقيا متحدة لتكفل الرفاهية والرخاء لشعوبها .

— كما عقدنا العزم على توثيق الروابط بين دولنا وذلك بإقامة منظمات مشتركة وتقويتها .

— واتفقتنا فيما بيننا على مبادئ :

ويجوز لها بالإضافة إلى هذا إعادة النظر في تكوين جميع أجهزة المنظمة وأوجه نشاطها أو أوجه نشاط أية وكالات متخصصة قد تنشأ وفقاً لأحكام هذا الميثاق.

المادة التاسعة

يتكون المؤتمر من رؤساء الدول والحكومات ومن ممثلهم المعتمدين ويجتمع المؤتمر مرة على الأقل كل عام بناء على طلب أية دولة عضو وموافقة ثلثي الدول الأعضاء . ويجتمع المؤتمر كذلك في دورات غير عادية .

المادة العاشرة

١ - لكل دولة عضو صوت واحد .

٢ - تصدر جميع القرارات بأغلبية ثلثي أعضاء المنظمة .

٣ - اجازة المسائل المتصلة بالإجراءات بالأغلبية المطلقة ويقرر ما إذا كانت مسألة ما ذات صبغة إجرائية أم لا بأغلبية مطلقة لأعضاء المنظمة .

٤ - يتألف النصاب القانوني للمؤتمر من ثلثي أعضاء المنظمة ، وذلك في أي اجتماع له .

المادة الحادية عشرة

يضع المؤتمر لائحته الداخلية .

مجلس الوزراء

المادة الثانية عشرة

١ - يتألف مجلس الوزراء من وزراء الخارجية أو أي وزراء آخرين تعينهم حكومات الدول الأعضاء .

٢ - ويجتمع مجلس الوزراء مرتين في العام على الأقل ويجتمع في دورات غير عادية بناء على طلب أية دولة عضو وموافقة ثلثي الأعضاء .

المادة الثالثة عشرة

١ - يكون مجلس الوزراء مسئولاً أمام مؤتمر رؤساء الدول والحكومات ويعهد إليه بالأعمال التحضيرية لاجتماعات المؤتمر .

٢ - يحاط المجلس علماً بأية مسألة محلالة إليه من المؤتمر ، كما يقوم بتنفيذ قرارات مؤتمر رؤساء الدول وتنسيق أوجه التعاون الأفريقي طبقاً لتوجيهات رؤساء الدول والحكومات وفقاً للمادة الثانية (٢) من هذا الميثاق .

١ - المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء .
٢ - عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول لأعضاء .

٣ - احترام سيادة كل دولة وسلامة أراضيها وحقوقها الثابتة في كيانها المستقل .

٤ - التسوية السلمية للمنازعات عن طريق التفاوض ، الوساطة ، التوفيق أو التحكيم .

٥ - الاستنكار المطلق ، لأعمال الأعتيال السياسي ، جميع صورته وكذلك ألوان النشاط الهدام التي تقوم بها الدول الجاورة أو أي دول أخرى .

٦ - التناهي المطلق لقضية التحرير التام للأراضي الأمريكية التي لم تستقل بعد .

٧ - تأكيد سياسة عدم الإنجياز تجاه جميع الكتل .

المعسوية

المادة الرابعة

لكل دولة أفريقية مستقلة ذات سيادة الحق في أن تصبح عضواً في المنظمة .

حقوق الدول الأعضاء وواجباتها

المادة الخامسة

تتبع جميع الدول الأعضاء بحقوق وواجبات متساوية .

المادة السادسة

تتعهد الدول الأعضاء بالالتزام الدقيق بالمبادئ المتصوص عليها في المادة الثالثة من هذا الميثاق .

مروع المنظمة

المادة السابعة

تعمل المنظمة على تحقيق أهدافها عن طريق الفروع الرئيسية الآتية :

١ - مؤتمر رؤساء الدول والحكومات .

٢ - مجلس الوزراء .

٣ - الأمانة العامة .

٤ - لجنة الوساطة ، التوفيق والتحكيم .

مؤتمر رؤساء الدول والحكومات

المادة الثامنة

أن مؤتمر رؤساء الدول والحكومات هو الجهاز الأعلى للمنظمة ، ويقوم وفقاً لأحكام هذا الميثاق بمناقشة المسائل ذات الأهمية المشتركة لأفريقيا بصفة تنسيق السياسة العامة للمنظمة .

المادة الرابعة عشرة

- ١ - لكل دولة عضو صوت واحد .
- ٢ - تصدر جميع القرارات بالأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس الوزراء .
- ٣ - يتألف التصليب القانونى من ثلثى أعضاء مجلس الوزراء وذلك فى أى اجتماع له .

المادة الخامسة عشرة

- ١ - يضع مجلس الوزراء لائحته الداخلية .

الأمانة العامة

المادة السادسة عشرة

- ١ - يعين مؤتمر رؤساء الدول والحكومات أميناً عاماً ادارياً للمنظمة يتقوم بإدارة شئونها .

المادة السابعة عشرة

- ١ - يكون للمنظمة أمين عام مساعد أو أكثر يعينهم مؤتمر رؤساء الدول والحكومات .

المادة الثامنة عشرة

- ١ - تحدد مهام الأمين العام الإدارى وشروط خدمته وكذلك مهام الأمناء العامين المساعدين وشروط خدمتهم وغيرهم من موظفى الأمانة العامة وفقاً لأحكام هذا الميثاق واللوائح التى يقرها مؤتمر رؤساء الدول والحكومات .

- ٢ - على الأمين العام الإدارى وهيئة الأمانة العامة الا يطلبوا أو يتلقوا فى قيامهم بواجباتهم تعليمات من أية حكومة أو من أية سلطة خارجة عن المنظمة . وعليهم الامتناع عن القيام بأى عمل قد يمس مراكزهم باعتبارهم موظفين دوليين مسؤولين فقط أمام المنظمة وحدها .

- ٣ - يلتزم كل عضو فى المنظمة باحترام الصفة المطلقة لمسئوليات الأمين العام الإدارى وهيئة الموظفين ، وأن ينتع عن التساير عليهم فى قيامهم بمسئولياتهم .

لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم

المادة التاسعة عشرة

- ١ - تتمتع الدول الأعضاء بتسوية جميع المنازعات التى تنشأ فيما بينها بالوسائل السلمية ، وقررت تحقيقاً لهذه الغاية ، انشاء لجنة للوساطة والتوفيق والتحكيم ، ويكون تشكيل هذه اللجنة وتحديد شروط الخدمة فيها بمقتضى بروتوكول يوافق عليه مؤتمر رؤساء الدول والحكومات . ويعتبر هذا البروتوكول جزءاً لا يتجزأ من هذا الميثاق .

اللجان المتخصصة

المادة العشرون

ينشئ مؤتمر رؤساء الدول والحكومات اللجان المتخصصة التى يرى ضرورة انشائها ، بما فى ذلك ما يلى :

- ١ - لجنة اقتصادية واجتماعية .
- ٢ - لجنة للتربية والثقافة .
- ٣ - لجنة الصحة والرعاية الصحية والتغذية .
- ٤ - لجنة الدفاع .
- ٥ - لجنة علمية فنية والأبحاث .

المادة الحادية والعشرون

تتألف كل لجنة من اللجان المتخصصة المشار إليها فى المادة العشرين من الوزراء المعينين أو من وزراء آخرين أو من مفوضين تعينهم حكومات الدول الأعضاء.

المادة الثانية والعشرون

مباشرة اللجان المتخصصة لأعمالها وفقاً لأحكام هذا الميثاق وطبقاً للوائح التى يقرها مجلس الوزراء .

الميزانية

المادة الثالثة والعشرون

يصدر مجلس الوزراء على ميزانية المنظمة التى بعدها الأمين العام الإدارى . وتصل الميزانية بالنسبة من الدول الأعضاء طبقاً لجدول الانصبة المعمول به فى الأمم المتحدة بشرط ألا يتجاوز نصيب أية دولة عضو عشرون فى المائة من الميزانية السنوية العادية للمنظمة . توافق الدول الأعضاء على دفع انصبتها بصورة منتظمة .

توقيع الميثاق والتصديق عليه

المادة الرابعة والعشرون

- ١ - لجميع الدول الإفريقية المستقلة ذات السيادة أن توقع هذا الميثاق ، وتقوم الدول الموقعة بالتصديق عليه طبقاً لإجراءاتها الدستورية .

- ٢ - وتودع الوثيقة الأصلية - المحررة بلغات إفريقية أن أمكن - وباللغتين الإنجليزية والفرنسية وجميع هذه النصوص التى لها حجية متساوية تودع لدى حكومة اثيوبيا التى تقسم بإرسال نسخ معتمدة من هذه الوثيقة الى جميع الدول الإفريقية المستقلة ذات السيادة .

- ٣ - وتودع وثائق التصديق لدى حكومة اثيوبيا التى تقسم بأخطار جميع الدول الموقعة على هذا الميثاق بهذا الأيداع .

واحد من تاريخ الاخطار ، ما لم تعدل من طلبها خلال هذا للعام والا انتهت عضويتها في المنظمة .
تعديل الميثاق

المادة الثالثة والثلاثون

١ - يجوز تعديل هذا الميثاق اذا تقدمت اية دولة عضو بطلب كتابي بهذا الغرض الى الامين العام الاداري بشرط الا يعرض التعديل المقترح على المؤتمر للنظر فيه الا بعد اخطار جميع الدول الاعضاء به وانقضاء عام على هذا الاخطار ، ويشترط لقبول هذا التعديل موافقة ثلثي الدول الاعضاء على الأقل .

٢ - وقرارنا بهذا تمنا ، نحن رؤساء الدول والحكومات الافريقية بتوقيع هذا الميثاق .
صدر بمدينة ادنيس ابابا في الخامس والعشرين من مايو سنة ١٩٦٣ م . (الموافق الثاني من محرم سنة ١٣٨٣ هـ) .

الموقعون نيابة عن

الجزائر
جمهورية وسط افريقيا
كونغو (ليوبولديفيل)
الجابون
ساحل العاج
مدغشقر
المغرب
رواندا
الصومال
التوجو
الجمهورية العربية المتحدة
بوروندي
تشاد
داهومي
غانا
ليبيريا
مالي
النيجر
السنغال
السودان
تونس
غولتا العليا
الكامرون
كونجو (برازافيل)
اثيوبيا
غينيا
ليبيا
موريتانيا
نيجيريا
سيراليون
تنجانيقا
أوقندا

دخول الميثاق دور التنفيذ المادة الخامسة والعشرون

يدخل هذا الميثاق دور التنفيذ بمجرد استلام حكومة اثيوبيا لوثائق التصديق من ثلثي الدول الاعضاء الموقعين .

تسجيل الميثاق

المادة السادسة والعشرون

يسجل هذا الميثاق بعد التصديق عليه ، لدى سكرتارية الامم المتحدة عن طريق حكومة اثيوبيا طبقا لاحكام المادة ١٠٢ من ميثاق الامم المتحدة .

تفسير الميثاق

المادة السابعة والعشرون

يفصل في اية مسألة تثار بشأن تفسير هذا الميثاق بأغلبية ثلثي اعضاء مؤتمر رؤساء الدول والحكومات .

القبول والانضمام

المادة الثامنة والعشرون

١ - يجوز لكل دولة افريقية مستقلة ذات سيادة ، ان تخطر الامين العام الاداري في أى وقت ، برغبتها في الانضمام الى هذا الميثاق .

٢ - يقوم الامين العام الاداري عند استلام مثل هذا الاخطار بإرسال نسخة منه الى جميع الدول الاعضاء . ويتقرر قبول العضوية بالأغلبية المطلقة للدول الاعضاء ، وتقوم كل دولة عضو بإبلاغ قرارها في هذا الشأن الى الامين العام الاداري السدي يقوم بدوره عند تلقي العدد اللازم من الاصوات بإبلاغ القرار الى الدولة المعنية .

احكام مختلفة

المادة التاسعة والعشرون

تكون اللغات التي يعمل بها في المنظمة وفي جميع أجهزتها اللغات الافريقية - كلها اسكن - واللغتين الانجليزية والفرنسية .

المادة الثلاثون

يجوز للامين العام الاداري ان يقبل - نيابة عن المنظمة - الهبات والوصايا وغيرها المقدمة الى المنظمة بشرط موافقة مجلس الوزراء .

المادة الحادية والثلاثون

يقرر مجلس الوزراء المزايا والحصانات التي يتمتع بها موظفو الأمانة العامة في اتاليم الدول الاعضاء .

الانسحاب من العضوية

المادة الثانية والثلاثون

اية دولة ترغب في الانسحاب من المنظمة تقدم اخطارا كتابيا بذلك الى الامين العام الاداري .

ويصبح الميثاق غير نافذ بالنسبة لها بعد انقضاء عام

النظام الداخلي

لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات

الجلسات العلنية والجلسات المغلقة

المادة (٧)

جميع جلسات المؤتمر مغلقة الا أنه يجوز للمؤتمر أن يقرر بالأغلبية البسيطة أن تكون بعض هذه الجلسات علنية .

لغات العمل

المادة (٨)

لغات العمل في المؤتمر هي اللغات الانريقية اذا أمكن فضلا عن اللغتين الانجليزية والفرنسية .

الانتخاب

المادة (٩)

ينتخب المؤتمر في بداية كل دورة رئيس المؤتمر وثمانية رؤساء جلسات .

تفويض ومهام هيئة المكتب

المادة (١٠)

(أ) يفتح الرئيس الجلسات ويفضها ويعرض مضابط الجلسات للبوامنة عليها ويدير المناقشات ويعطى الكلمات وي طرح المسائل محل المناقشة للتصويت ويعلن نتائج التصويت ويبت في المسائل الاجرائية وفق احكام الميثاق والنظام الداخلي .

(ب) يسهر رئيس الجلسة على حسن سير المناقشات وذلك حتى يكفل لها وضعا دائما من النظام والترتيب .

جسندول الأعمال

المادة (١١)

يتضمن جدول الأعمال المؤتمت للدورة العادية والذي يضعه مجلس الوزراء البنود التالية :

١ - مسائل يقرر المؤتمر ادراجها في جدول الأعمال .

٢ - مسائل مقترحة من قبل مجلس الوزراء .

٣ - مسائل مقترحة من قبل الدول الأعضاء .

٤ - ما يستجد من أعمال .

المادة (١)

مؤتمر رؤساء الدول والحكومات هو الجهاز الأعلى لمنظمة الوحدة الانريقية .

التشكيل

المادة (٢)

يشكل المؤتمر من رؤساء الدول والحكومات او مثلهم المعتمدين .

المهام

المادة (٣)

١ - مناقشة المسائل ذات الاهمية المشتركة بالنسبة لأمريقيا .

٢ - تنسيق ومواءمة السياسة العامة للمنظمة .

٣ - مراجعة هيكل ومهام وانشطة جميع اجهزه المنظمة .

٤ - انشاء اية مؤسسات متخصصة يرى المؤتمر لزوم انشائها بموجب احكام المادة ٨ والمادة ٢٠ من الميثاق .

٥ - تفسير وتعديل الميثاق .

الدورات العادية

المادة (٤)

بمقتضى احكام المادة ٩ من الميثاق يجتمع مؤتمر رؤساء الدول والحكومات مرة واحدة على الأقل كل عام .

الدورات غير العادية

المادة (٥)

بناء على طلب اية دولة عضو ومع مراعاة موافقة اقلية ثلثي الدول الأعضاء يجتمع المؤتمر في دورات غير عادية .

مكان انعقاد الدورات

المادة (٦)

اثناء انعقاد الدورة العادية يقرر المؤتمر بالأغلبية البسيطة مكان انعقاد دورته القادمة .

المادة (١٢)

يتولى الأمين العام إبلاغ جدول أعمال لية دورة نير عادية قبل بدء انعقاد هذه الدورة بعشرة أيام على الأقل .

المادة (١٣)

لا يتضمن جدول أعمال الدورة غير العادية سوى المسائل المقترحة بحثها في طلب الدعوة الى عقد لدورة غير العادية .

النصاب القانوني والمناقشات

المادة (١٤)

بالنسبة لية جلسة من جلسات المؤتمر يتألف لنصاب القانوني من غالبية أعضائه .

المادة (١٥)

يعطى الرئيس السككية الى الأعضاء حسب ترتيب طلبها .

القرارات

المادة (١٦)

تقدم مشروعات القرارات والاقتراحات أو لتعديلات كتابة الى الأمين العام الذي يقوم بتوزيع نسخ منها على أعضاء المؤتمر ، الا انه يجوز للمؤتمر السماح ببحث أى اقتراح لم يوزع سلفا ويتم النظر في مشروعات القرارات والاقتراحات بنفس ترتيب تسديدها .

المادة (١٧)

يجوز سحب اقتراح أو مشروع قرار من جانب مقدمه وذلك قبل عرضه للتصويت كما يجوز لأى عضو اعبادة تقديم اقتراح أو مشروع قرار سبق له ان سحبه .

نقاط النظام

المادة (١٨)

يجوز لأى عضو اثناء المناقشات ان يطلب نقطة نظام بيت فيها الرئيس على الفور وفقا لأحكام النظام الداخلى وفي حالة ما اذا استأنف أحد الأعضاء قرار الرئيس فان هذا الاستئناف يطرح على الفور للتصويت .

قفل قائمة المتحدثين

المادة (١٩)

لرئيس ان يقرأ خلال المناقشة قائمة المتحدثين ويعلن بموافقة المؤتمر قفل هذه القائمة الا انه يجوز للرئيس اعطاء حق الرد لأى عضو اذا ما رأى ان كلمة القيت بعد قفل قائمة المتحدثين يبرر هذا الإجراء .

قفل باب المناقشة

المادة (٢٠)

منذما يبحث أى موضوع بما فيه الكفاية فانه يجوز لأى عضو ان يقترح قفل باب المناقشة ، في هذا الموضوع ويجب اعطاء السككية لعضوين يؤيدان في ايجاز الاقتراح ولعضوين آخرين يعترضان عليه وبعد ذلك يطرح الاقتراح للتصويت على الفور .

تأجيل المناقشة

المادة (٢١)

يجوز لأى عضو اثناء مناقشة أى موضوع طلب تأجيل مناقشته ونفسلا عن مقدم الاقتراح فانه يسمح لعضوين بأخذ الكلمة الاول مؤيدا للاقتراح والآخر معارضا له ثم يطرح الاقتراح على الفور للتصويت .

تعليق أو رفع الجلسة

المادة (٢٢)

يجوز لأى عضو اثناء مناقشة أى موضوع ان يطلب تعليق أو رفع الجلسة ومن غير الجائز مناقشة مثل هذه الطلبات التى تطرح على الفور للتصويت .

ترتيب الاقتراحات الاجرائية

المادة (٢٣)

مع مراعاة أحكام المادة ١٨ تكون للاقتراحات التالية الأولوية على سائر المقترحات أو الاقتراحات التى يمكن أن تعرض على الجلسة وهذه الأولوية مرتبة على النحو التالى :

- ١ - تعليق الجلسة .
- ٢ - رفع الجلسة .
- ٣ - تأجيل المناقشة في موضوع مطروح للبحث .
- ٤ - قفل باب المناقشة في موضوع مطروح للبحث .

حقوق التصويت

المادة (٢٤)

لكل دولة من الدول الأعضاء صوت واحد .

الأغلبية اللازمة

المادة (٢٥)

تتخذ جميع القرارات والقرارات بأغلبية ثلثى أعضاء المنظمة .

المادة (٢٦)

بيت في القرارات المتعلقة بالإجراءات بالأغلبية البسيطة للدول الأعضاء في المنظمة وكذلك الأمر بالنسبة للبت فيها اذا كانت بمالة ما ذات صيغة اجرائية ام لا .

٤ يجوز وضع المغطيات الجغرافية في الحساب عند تعيين الأمين العام .

وعند انتخاب الأمين العام يتمين أن تؤخذ في الاعتبار أولا وقبل كل شيء كفاءة وجدارة المرشح الذي تجوز إعادة انتخابه .

الترشيحات لمنصب الأمين العام يجب أن تبلغ إلى الدول الأعضاء قبل موعد الانتخابات بثلاثة أشهر على الأقل .

المادة (٣٣)

ينتخب الأمين العام لمدة أربع سنوات مع جواز إعادة انتخابه .

الأمين العامون المساعدون

المادة (٣٤)

ينتخب المؤتمر أيضا عاميا مساعدا او أكثر وطريقة الانتخابات هي ذات الطريقة المنضنة في المادة ٣٢ .

يجب عند انتخاب الأبناء العاملين المساعدين مراعاة المغطيات الجغرافية على اساس المناطق المعترف بها في منظمة الوحدة الامريقية .

عند انتخاب الأبناء العاملين المساعدين يتمين أولا وقبل كل شيء أن تؤخذ في الاعتبار كفاءة وجدارة المرشح الذي يجوز إعادة انتخابه .

الترشيحات لمنصب الأمين العام يجب أن تبلغ إلى الدول الأعضاء قبل موعد الانتخابات بثلاثة أشهر على الأقل .

المادة (٣٥)

ينتخب الأمين والأمين العامون المساعدون لمدة أربع سنوات مع جواز إعادة انتخابهم .

المادة (٣٦)

يجوز للمؤتمر إنهاء خدمة الأمين العام أو الأمين أو الأبناء العاملين المساعدين إذا ما اقتضى ذلك حسن تسيير المنظمة ويتخذ هذا القرار في نفس الظروف التي يتم فيها انتخابهم .

اللجان

المادة (٣٧)

يجوز للمؤتمر تكوين لجان مختصة وما يراه لازما من مجموعات العمل المؤقتة .

التعديلات

المادة (٣٨)

يجوز للمؤتمر تعديل هذا النظام الداخلي بأغلبية ثلثي أعضائه .

التصويت على القرارات

المادة (٣٧)

بعد قتل باب المناقشة يبادر الرئيس على الفور بطرح مشروع القرار للتصويت وكذلك تعديلاته . ولا يجوز طع عملية الاقتراع الا اذل اثرت نقطة نظام تتصل بالطريقة التي يجرى بها هذا الاقتراع .

التصويت على التعديلات

المادة (٣٨)

عندما يقترح ادخال تعديلات على اقتراح ما ، يجرى للتصويت على التعديل أولا وعندما يكون الاقتراح محل أكثر من تعديل . يصوت المؤتمر أولا على أكثر التعديلات بعدا من جوهر الاقتراح الأصلي وهكذا يتحدد ترتيب التصويت على سائر التعديلات الى أن يتم التصويت على جميع التعديلات وإذا اجيز تعديل أو أكثر يطرح الاقتراح المعدل للتصويت . وفي حالة عدم اجازة اية تعديلات يطرح الاقتراح في صورته الأصلية للتصويت ، ويعد اقتراحا ما تعديلا لنص ما اذا كان يتناوله بالإضافة أو الحذف أو التغيير .

التصويت على اجزاء مختلفة من اقتراح

المادة (٣٩)

يجوز لأي عضو طلب التصويت على اجزاء منفصلة من قرار أو اقتراح ، كل جزء على حدة وإذا تم ذلك فان النص الناتج عن مختلف عمليات التصويت يطرح للتصويت عليه ككل . وفي حالة رفض جميع الفقرات العاملة من قرار أو من اقتراح فانه يعقد بمرغضا برمته .

نظام الاقتراع وتفسير التصويت

المادة (٣٠)

تؤخذ الأصوات برفع اليد ولاى عضو الحق في طلب أخذ الأصوات بالنسبة بالاسم . ويتم ذلك حسب ترتيب الحروف الأبجدية لأساء الدول الأعضاء بدءا باسم الدولة التي تختار بقرعة يجريها الرئيس وبعد الاقتراع يجوز لأي عضو أن يطلب الكتابة لتفسير تصويته .

المادة (٣١)

الاقتراع سرى بالنسبة للانتخابات وكذلك في اية ظروف خاصة يقرها المؤتمر بالأغلبية البسيطة .

المادة (٣٢)

ينتخب المؤتمر الأمين العام بنظام الاقتراع السرى وبأغلبية الثلثين .

النظام الداخلي لمجلس الوزراء

يبعث المجلس ويقر في دورته السنوية العادية التي تمتد في شهر فبراير موضوعات برنامج وميزانية المنظمة للسنة المالية التالية ضمن ما يبحثه من موضوعات . وتبدأ السنة المالية للمنظمة في أول يونيو وتنتهي في الحادي والثلاثين من مايو .

الدورات غير العادية

المادة (٧)

يجتمع مجلس الوزراء في دورة غير عادية بناء على طلب دولة من الدول الأعضاء وبشرط موافقة ثلثي الأعضاء .

مكان الاجتماع

المادة (٨)

تعمد دورات المجلس في مقر المنظمة ما لم تقسم إحدى الحكومات الأعضاء الدعوة للمجلس للاجتماع في بلدها وفي هذه الحالة فإن أية مصروفات تنفقها الأمانة فيما يتعلق بالسفر تحصلها الحكومة العضو .

الاجتماعات العلنية والمغلقة

المادة (٩)

جميع اجتماعات المجلس مغلقة وللجلس ان يقرر بالأغلبية المطلقة علانية ايا من اجتماعاته .

لغات العمل

المادة (١٠)

لغات العمل في المنظمة وجميع أجهزتها هي اللغة الأمريكية إذا أمكن والفرنسية والإنجليزية .

الرئاسة ، الانتخابات ومدة الخدمة

المادة (١١)

ينتخب المجلس في بداية كل دورة بالاقتراع السري والأغلبية البسيطة رئيساً ونائبين للرئيس ومقرراً تنتهي مدة خدمتهم في بداية الدورة السنوية التالية ، ولا يجوز إعادة انتخاب شاغلي هذه المناصب قبل ان يكون قد شغلها ممثلو الدول الأعضاء الأخرى .

التكوين

المادة (١)

يتكون مجلس وزراء منظمة الوحدة الأمريكية من وزراء الخارجية أو من وزراء آخرين تعينهم حكومات الدول الأعضاء .

المادة (٢)

مجلس الوزراء مسئول أمام مؤتمر رؤساء الدول والحكومات .

المهام

المادة (٣)

- ١ - يكلف المجلس بالأعداد للمؤتمر .
- ٢ - يبحث أية مسألة يحيلها إليه المؤتمر .
- ٣ - يطبق التعاون بين الدول الأمريكية طبقاً لتوجيهات المؤتمر كما هو منصوص عليه في المادة ٢ فقرة ٢ من ميثاق منظمة الوحدة الأمريكية .
- ٤ - تعرض ميزانية المنظمة التي يعدها الأمين العام على مجلس الوزراء لدراستها ولقرارها .
- ٥ - تضطلع اللجان المتخصصة التي تنشأ بموجب المادة ٢٠ من الميثاق بعبائها طبقاً لاحكام الميثاق واللوائح التي يوافق عليها مجلس الزراء .

التمثيل

المادة (٤)

تمثل كل حكومة في مجلس الوزراء بوفد يرأسه وزير الخارجية أو أي وزير آخر تعينه الحكومة .

المادة (٥)

تبلغ حكومة كل دولة من الدول الأعضاء مقبضاً للمجلس عن طريق الأمين العام قائمة بأسماء أعضاء ونداءا المعتدين .

الدورات العادية

المادة (٦)

يجتمع مجلس الوزراء بناء على نصح المادة ١٢ (٢) من الميثاق مرتين على الأقل في فبراير وأغسطس .

المادة (١٢)

يفتتح الرئيس الجلسات ويفضها ويعرض محاضر الجلسات للموافقة عليها . ويوجه المناقشات وينح السكلمة ويطرح المسائل الجارى مناقشتها للتصويت ، ويعلن نتائج التصويت ويفصل فى النقط النظامية طبقا للنظام الداخلى .

الخلو أو التغيب

المادة (١٣)

فى حالة خلو منصب الرئيس أو تغيبه يحل محله أحد نائبي الرئيس .

جدول الأعمال

المادة (١٤)

يعد الأمين العام جدول الأعمال المؤقت ويبلغه للدول الأعضاء قبل افتتاح الدورة العادية بثلاثين يوما على الأقل .

المادة (١٥)

يتضمن جدول الأعمال المؤقت لدورة عادية الموضوعات الآتية بصفة خاصة .

- ١ - تقرير الأمين العام .
- ٢ - الموضوعات التى يقرر المؤتمر ادراجها فى جدول أعمال المجلس .
- ٣ - الموضوعات التى قرر المجلس فى دورة سابقة ادراجها فى جدول أعماله .
- ٤ - الموضوعات التى تقترحها اللجان المتخصصة للمنظمة .
- ٥ - الموضوعات التى تقترحها الدول الأعضاء .
- ٦ - أية موضوعات أخرى .

المادة (١٦)

يبلغ جدول أعمال أى دورة غير عادية بدعو اليها الأمين العام بناء على طلب دولة عضو وبشرط موافقة أغلبية الثلثين المطلوبة قبل افتتاح الدورة بخمسة عشر يوما على الأقل .

المادة (١٧)

يقتصر جدول أعمال أى دورة غير عادية على الموضوعات المعروضة فقط للبحث فى طلب عقد الدورة غير العادية .

النصاب القانونى والمناقشات

المادة (١٨)

يتكون النصاب القانونى من ثلثى الدول الاعضاء فى منظمة الوحدة الامريكية .

المادة (١٩)

لا يحق لاي ممثل ان ياخذ السكلمة دون موافقة الرئيس ويعطى الرئيس الكلمة بنفس الترتيب الذى طلبت به وللرئيس ان ينيه اى مندوب تخرج كلمته عن الموضوع الجارى بحثه .

القرارات

المادة (٢٠)

- تقدم مشروعات القرارات والاقتراحات او التعديلات كتابة للأمين العام الذى يقوم بتوزيع نسخ منها على المندوبين والمجلس ان يسمح بمناقشة اى اقتراح لم يوزع سلفا .

- تدرس مشروعات القرارات والاقتراحات بنفس الترتيب الذى قدمت به .

- يمكن سحب اى اقتراح او مشروع قرار بواسطة مقدمه الاصلى قبل ان يعرض للتصويت ولاى ممثل ان يعيد تقديم اى اقتراح او مشروع قرار كان قد سحب من قبل .

نقاط النظام

المادة (٢١)

لاى مندوب ان يثير اثناء النقاش نقطة نظام ويفصل الرئيس فيها فوراً طبقاً للنظام الداخلى ولاى ممثل ان يستأنف قرار الرئيس ، بطرح الاستئناف فوراً للتصويت ويتخذ قراراً بشأنه بالأغلبية المطلقة . ولا يجوز لاي مندوب عند اثاره نقطة نظام ان يتحدث فى جوهر الموضوع الجارى بحثه .

تحديد مدة الكلام

المادة (٢٢)

للمجلس ان يحدد الوقت الذى يسمح به لكل متحدث بشأن أى موضوع . وفى المسائل الاجرائية يحدد الرئيس فترة كلام اى مندوب كحد اقصى خمس دقائق . وعندما يكون وقت المناقشة محددا ، ويتجاوز اى ممثل الوقت المخصص له ، فعلى الرئيس ان ينبهه الى ذلك دون ابطاء .

قفل قائمة المتحدثين

المادة (٢٣)

للمرئيس أن يعلن خلال المناقشة قائمة المتحدثين .
ويعلن قفل القائمة بموافقة المجلس الا انه يجوز
للمرئيس ان يعطى اى مندوب حق الرد اذا ما رأى
ان السكبة القيت بعد اعلان قفل قائمة المتحدثين ،
تجعل هذا الاجراء مرغوبا فيه .

قفل باب المناقشة

المادة (٢٤)

عندما يبحث اى موضوع بحثا كاميا لاي مندوب
ان يقترح قفل باب المناقشة ويجوز لمندوبين ان يتحدثا
مؤيدين للاقتراح ويتحدث اثنان آخران ضده وبعد
ذلك يعتبر الاقتراح موافقا عليه اذا حصل على اغلبيه
بسيطة في صالحه وعندما ينتهى النقاش في موضوع
لعدم وجود متحدثين آخرين يعلن الرئيس قفل باب
المناقشة .

المادة (٢٥)

لاى مندوب ان يقترح اثناء بحث اى موضوع تأجيل
المناقشة في الموضوع الجارى بحثه وبالإضافة لمقدم
الاقتراح يسمح لمندوب واحد أن يتحدث مؤيدا ولاحر
معارضاً وبعد ذلك يطرح الاقتراح للتصويت عليه
سورا .

ايقاف او تأجيل الجلسة

المادة (٢٦)

لاى مندوب ان يقترح اثناء بحث الموضوع ايقاف
او تأجيل الجلسة ولا يسمح بمناقشة مثل هذه
الاقتراحات وتعرض سورا للتصويت عليها .

ترتيب الاقتراحات الاجرائية

مادة ٢٧

مع مراعاة احكام المادة ٢١ تعطى الاسبقيه
للاقتراحات التالية بالترتيب التالى على ما عداها من
اقتراحات امام المجلس :

١ - ايقاف الجلسة .

٢ - تأجيل الجلسة .

٣ - تأجيل المناقشة في الموضوع الجارى بحثه .

٤ - قفل باب المناقشة في الموضوع الجارى بحثه .

حقوق التصويت

مادة ٢٨

لكل دولة من الدول الاعضاء صوت واحد .

الاجلبيه اللزمه

مادة ٢٩

تتخذ جميع القرارات بالاغلبيه البسيطة لاعضاء
مجلس الوزراء .

التصويت على القرارات

مادة ٣٠

بعد قفل باب المناقشة يطرح الرئيس سورا القرارات
مع جميع التعديلات للتصويت عليها . لا يجوز قطع
عملية التصويت الا اذا اثرت نقطة نظام تتعلق
بالطريقة التى يجرى بها التصويت .

التصويت على التعديلات

مادة ٣١

عندما يقترح ادخال تعديل على اقتراح ما ، يجرى
التصويت على التعديل اولا وعندما يقترح ادخال
تعديلين او اكثر على اقتراح ما ، يصوت المجلس اولا
على اكثر التعديلات بعدا عن جوهر الاقتراح الاصلى
ثم التعديل على الاقل منه بعدا وهكذا حتى يتم التصويت
على جميع التعديلات اذا تمت الموافقة على تعديل او
اكثر يطرح الاقتراح المعدل للتصويت عليه . اذا لم
تتم الموافقة على اية تعديلات يطرح الاقتراح في
صورته الاصلية للتصويت عليه بعد اقتراح ما تعديلا
على نص ما اذا كان يتناوله بالاضافة او الحذف او
التغيير .

التصويت على اجزاء منفصلة من اقتراح

مادة ٣٢

يجرى التصويت على اجزاء منفصلة من اقتراح او
قرار ما اذا طلب ذلك . اذا تم ذلك . يطرح النص
الناجم عن سلسلة من عمليات التصويت للتصويت
عليه ككل اذا رفضت جميع الاجزاء العاملة من قرار
مقترح او اقتراح بعد الاقتراح مرغوزا ككل .


طريقة التصويت وتفسير التصويت

مادة ٣٣

تؤخذ الأصوات برقع اليد ولاى مندوب ان يطلب
اخذ الأصوات بالنداء بالاسم ويتم ذلك حسب ترتيب
الحروف الابجدية لاسماء الدول الاعضاء ابتداء من
اسم الدولة التى تختار بقرعة يجريها الرئيس ولاى
مثل ان يطلب الكلمة بعد الاقتراح لتفسير تصويته .

الملحق رقم: 02

خريطة السنغال



المصدر:

<http://www.arab.ency.com/index.php/nam=section sreq=view articale sartid=14 s page=1>

الملحق رقم: 03


خريطة موريتانيا



المصدر:

<http://algazerrz.net/mritems/images/2004/11/17/510604-1-43-gpg->

الملحق رقم: 04



المصدر / المصدر / http://books.nap.edu/books/0309087090/html/images/p200062c4g_5001.jpg

الملحق رقم: 05

المعاهدات الخاصة بموضوع النزاع بين موريتانيا و السنغال

التاريخ	الحدث
1840/9/7	قرار ملكي فرنسي يتناول إرساء أجهزة مستعمرة السنغال و لا يتضمن شيئاً عن حدودها الإقليمية
1885-1884	مؤتمر برلين الذي حول قارة أفريقيا خلال عشرين عاماً من انعقاده من قارة مستقلة بنسبة 92% إلى كيانات مستعمرة بنسبة 92%
1895/5/11	قرار وزاري فرنسي ينشئ ثماني دوائر لمستعمرة السنغال أحدهما دائرة كهيدي الواقعة على الضفة اليمنى لنهر السنغال بأراضي موريتانيا الحالية
1895/6/16	مرسوم فرنسي ينشئ الحكومة العامة لأفريقيا الغربية الفرنسية التي كانت تضم كل من السنغال و السودان الفرنسي و غينيا الفرنسية
1905/2/25	تاريخ صدور المرسوم الفرنسي الأول الذي يعين الحدود بين المستعمرتين السنغالية و الموريتانية
1933/12/8	تاريخ صدور المرسوم الفرنسي الثاني ، الذي يعين الحدود بين المستعمرتين السنغالية و الموريتانية ، و الذي جاء شارحاً المرسوم الأول .
1959/10/14	معاهدة بين موريتانيا و السنغال حول الحدود بينهما
1959	اتفاق أبرم بين موريتانيا و السنغال ، لتقنين أوضاع القبائل التي تعيش في منطقة الحدود بين الدولتين (منطقة نهر السنغال)
17- 1964/7/21	صدر القرار (16) عن مؤتمر القمة الأفريقي الأول بالقاهرة و الذي ينص على مبدأ عدم جواز المساس بالحدود الموروثة عن الاستعمار
1974/3/11	عقدت كل من السنغال و موريتانيا و مالي اتفاقية لاستثمار مياه نهر السنغال ، OMVS و ذلك في إطار منظمة ثلاثية ، سميت منظمة استثمار نهر السنغال
1975/12/16	تعديل اتفاقية استغلال نهر السنغال
1981/4/23	عقدت اتفاق بين الدولتين لتنظيم حركة الرعي التقليدي بين البلدين

عبد الأمير عباس الحياي ، المرجع السابق، ص 128.

فهرس الموضوعات

شكر و عرفان	1
الإهداء	2
مقدمة	3-4

الفصل الأول: منظمة الوحدة الإفريقية

1- الجامعة الإفريقية	4
أ-نشأتها	4
ب- مؤتمراتها	6
2- المؤتمرات التمهيدية للمنظمة	10
أ-الاتحادات الإفريقية	10
-الاتحاد بين مصر و السودان	10
-اتحاد مالي	10
-مجلس الوفاق	11
-اتحاد الدول الإفريقية	11
ب-المجموعات الإفريقية	12
-مجموعة دول البراز افيل	12
-مجموعة الدار البيضاء	13
-مجموعة منروفيا	14
3-المؤتمرات التأسيسية	16
-مؤتمرا كرا 1958	16
- مؤتمر الشعوب الإفريقية بتونس	17
- مؤتمر أديس أبابا	17

- مؤتمر الشعوب الإفريقية بالقاهرة.....ص18
- 4-قيام منظمة الوحدة الإفريقية.....ص19
- ا-المؤتمر التأسيسي.....ص19
- المرحلة الأولى.....ص19
- المرحلة الثانية.....ص20
- الأهداف.....ص20
- المبادئ.....ص21
- ب-هياكلها.....ص24

- الفصل الثاني:النزاع السنغالي الموريتاني

- 1-التطور التاريخي للسنغال.....ص31
- ا-التسمية و المجال الجغرافي.....ص31
- ب-لمحة عن الاستعمار و المقاومة في السنغال.....ص32
- 2-التطور التاريخي لموريتانيا.....ص34
- ا-التسمية و المجال الجغرافي.....ص34
- ب-لمحة عن الاستعمار و المقاومة في موريتانيا.....ص35
- 3-الجدور التاريخية للنزاع.....ص37
- ا-ظروف النزاع.....ص37
- الإطار الجغرافي لنهر السنغال.....ص37
- الأوضاع السياسية في السنغال.....ص38
- الأوضاع السياسية في موريتانيا.....ص39
- ب-أزمة الحدود بين السنغال و موريتانيا.....ص40
- الموقف السنغالي من أزمة الحدود.....ص41
- الموقف الموريتاني من أزمة الحدود.....ص42

ج-احتدام النزاع.....ص44

4-دور منظمة الوحدة الإفريقية في تسوية النزاع.....ص46

-الجلسة الأولى.....ص46

- الجلسة الثانية.....ص46

- الجلسة الثالثة.....ص47

-

خاتمة.....ص50

-الملاحق.....ص54

-قائمة المصادر و المراجع.....ص69

-فهرس الموضوعات.....ص75

